استعمار مصر بواسطة المصريين

المراجع الأجنبية

Weudell Cleland : A Population Plan for Egypt.

Henry Habib Ayrout : Fellahs.

Schrumpf-Pierron : La teneur en minéraux de la nourriture dufellah.

Seligman : Progressive Taxation in theory and practice.

H. Lowy : Sur les Equatations fondamentales de l'Hydrologie électrodynamique.

W. F. Hume : Geology of Egypt.

H. Lowy : Iso-dielectric Lines andg eologic structure.

E. F. Russell : Agricultural Colonisation in the Pontine marshes and Libya.

H. Lowy : Quelques considérations sur l'exploration et l'utilisation des deserts.

F. Fourreau : Documents scientifiques de la Mission Saharienne d'Alger au Congo par le Tchad.

William Willcocks : The Restoration of the ancient Irrigation of Bengal.

E. F. Gautier : Le Sahara.

Jean Mazuel : Le Wadi Rayan, le lac Moeris de l'antiquité.

Hafez Afifi : La Cooperation des égyptiens et des etrangers

Ferdinand De Lesseps : Lettres, Journal et documents pours servir à l'histoire du Canal de Suez.

J. Charles Roux : L' Isthme et le canalde Suez.

Charles Lessage : L' Achat des Actions de Suez.

Leiden : L'Egypte et L'Europe, par un anaien juge mixte

Abbas Hilmi : A few words on the Anglo Egyptian Settlement

المراجع العربية

الدكتور السيد صبرى : تحليل نتائج التعداد فى مصر

محمود كامل : مصر النقد تحت حكم الشباب

عبد الغنى غنام : الاقتصاد الزراعى وادارة الغرب

الدكتور حسن كمال : غذاء الجماعة

الدكتور عبد الواحد الوكيل : الصورة القاتمة لحالة مصر الصحية

الدكتور زكى عبد المتعال : أصول علم المالية العامة والتشريع المالى المصرى

أحمد ممدوح مرسى : الضريبة على الايرادات علما وعملا .

الدكتور محمود سامى جنينه : القانون الدولى العام

أحمد رشدى صالح : قناة السويس

محمد عرفان : مدينة بور فؤاد

١ — تبلغ مساحة مصر مائتين وأربعين مليوناً من الأفدنة . لم يدخل منها — إلى الآن — فى « الزمام » أى الأراضى المزروعة أو الصالحة للزراعة و إن لم تزرع فعلاً إلا ١٢١ر٣٦٢ر٨ فداناً ، منها ٧٤٢ر٣٥٣ر٥ فداناً مزروعة فعلا والباقى وقدره ٣٧٩ر٠٨٠ر٣ لم تزرع بعد [1] ويبلغ مجموع الايراد الأهلى لعام ١٩٣٥ — طبقاً للتقرير الذى نشرته اللجنة التى ألفت لدراسة الفاقة فى يوليو عام ١٩٣٨ — مائة وخمسة وثمانين مليوناً من الجنيهات إذا وزعت على عدد السكان عامئذ وهو خمسة عشر مليون ونصف المليون نسمة نخص كل فرد إثنى عشر جنيها مصريا فى السنة . وهذا المبلغ من التفاهة بحيث يثير الدهشة إذا قورن بمتوسط مايخص كل فرد فى الدول الأخرى . فمستوى الايراد فى السويد ستون جنيها للفرد الواحد عام ١٩٣٥ مستوى الايراد فى الولايات المتحدة الامريكية ثمانون جنيها عام ١٩٣٤ .

وليست تفاهة مستوى إيراد الفرد هى أسوأ مايعانيه المصرى العادى فلو استطاع كل مصرى أن يفوز بجنيه شهريا لما ترتبت النتائج الاجتماعية والصحية والعلمية والسياسية الوخيمة التى تثير ذعر الجيل الجديد من المصلحين المصريين. رغم أن ذلك «الجنيه» الواحد لايمكن أن يفى بالحاجات الضرورية شهرياً لأى كائن آدمى يعيش فى القرن العشرين ، ولكن الذى يلفت النظر فى هذا الأمر الخطير أن الايراد الأهلى موزع توزيعاً ظالماً ، فقد بلغ عدد ملاك الأراضى الزراعية عام ١٩٣٥ — وهو العام الذى إتخذته اللجنة التى أشرت اليها فى صدر هذا الباب مقياساً لعملها — ٦٠٤ر٣٦٥ر٢ يملكون ٩٥٩ر٨٣٦ر٥ فداناً . وكانت نسبة الذين يملكون أقل

---

(١) الاحصاء السنوى العام ١٩٣٩ — ١٩٤٠ ص ٣٤١

من خمسة أفدنة ٩٣ فى المائة من مجموع الملاك و بلغت نسبة مايملكونه ٣١ فى المائة من مجموع الأراضى ، أما عدد الملاك الذين كانوا يملكون أكثر من عشرين فداناً فكانت نسبتهم ١ر٥ فى المائة من مجموع الملاك وكانوا يملكون أكثر من نصف مجموع أراضى القطر . وعلى هذا الأساس استولى واحد ونصف فى المائة فقط من المصريين على نصف الايراد الأهلى الذى غلته جميع موارد القطر عام ١٩٣٥ ، وهذا يعنى أن ٢٣٢ر٠٠٠ مصرى نال كل منهم أربعمائة وعشرين جنيها بينما لم ينل باقى المصريين إلا ستة جنيهات وأربعمائة مليم لكل فرد . واذا قسمنا ٣١ فى المائة من مجموع الأراضى — و بالتالى ٣١ فى المائة من الايراد الأهلى — على سواد الشعب الذى يكون ٩٣ فى المائة من السكان فان مايخص الفرد الواحد لايزيد عن أربعة جنيهات . وهذه الأرقام معناها أن الأسرة المصرية العادية التى تتكون من خمسة افراد يجب ان تعيش بميزانية سنوية تتراوح بين عشرين واثنين وثلاثين جنيهاً (١)

٢ — وليست هذه الأراضى المزروعة كلها — مع ذلك — ملكا خالصاً للمصريين فإن آخر إحصاء — وهو إحصاء عام ١٩٤٠ — يدل على ان الأجانب يملكون ٤٠٨ر٦٨٣ فداناً اى نحو عشر مجموع الأراضى المزروعة . وهى نسبة مرتفعة جداً لا يطيقها الاقتصاد الأهلى لدولة لا تزال تعتمد فى مواردها على الزراعة .

وقد لوحظ — فى الأعوام الأخيرة — انصراف الأجانب عن تملك الاراضى الزراعية . فإن إحصاء ١٩٣٦ يدل على ان مساحة الأراضى التى

---

(١) Cleland : A Population Plan for Egypt, L'Egypte We Contemporaine, No. 185, p.467

يملكها الأجانب كانت ٤٩٧٫٠٢٨ فداناً وإحصاء ١٩٣٨ يدل على أن مساحة تلك الاراضى التى يملكها الاجانب كانت ٤٢٨٫٠٢٢ فداناً . إلا ان متوسط ما يملكه الفرد الواحد من المصريين من أرض بلاده لا يزال أحط بكثير من متوسط ما يملكه الفرد الواحد من الاجانب فإن إحصاء ١٩٤٠ يدل على أن متوسط ما يملكه المالك الزراعى المصرى هو ١٫٩٣ فداناً بينما متوسط ما يملكه الأجنبى هو ٧٧٫٥٣ فداناً ويبدو جلياً الفرق الهائل بين المتوسطين. ورغم انصراف الاجانب عن تملك الاراضى الزراعية ، لا يزال متوسط ما يملكه الواحد منهم فى ارتفاع . أى ان الذين لا يزالون يتشبثون بتملك تلك الاراضى منهم يتوسعون فى ملكياتهم الزراعية عن طريق الشراء . ففى احصاء سنة ١٩٣٨ عند ما كانت مساحة ما يملكه الأجانب ٤٢٨,٠٢٢ فداناً كان متوسط ما يملكه الواحد منهم ٧٣٫٣٢ فداناً فلما هبطت مساحة ما يملكونه فى عام ١٩٤٠ إلى ٤٠٨٫٦٨٣ فداناً ارتفع متوسط ما يملكه الواحد منهم إلى ٧٧٫٥٣ فداناً . وتبدو خطورة هذا المتوسط فى الملكيات الواسعة . فان متوسط ما يملكه الفرد الواحد من الأجانب الذين يملكون أكثر من ألفى فدان هو ٥٥٣٨٫٣٨ فداناً بينما متوسط ما يملكه الفرد من المصريين الذين يملكون أكثر من ألفى فدان هو ٣٩٢٧٫٩٠ فرغم ما هو معروف عن بعض الأسر المصرية الكبيرة التى توارثت مساحات واسعة من الأراضى الزراعية جيلاً بعد آخر من الرغبة الغريزية فى التوسع إلا أن الأجانب — حتى فى تلك الملكيات الواسعة — لا يزال متوسط ما يملكه الواحد منهم أعلى بكثير من متوسط ما يملكه المصرى .

وهذا المتوسط الذى يخص الفرد فى مصر من أرض بلاده أقل بكثير مما يخص الفرد فى الدول الزراعية الأخرى كفرنسا وألمانيا وإيطاليا وانجلترا

والهند إذ أن متوسط ما يخص الفرد هناك يتراوح بين فدانين ونصف واثنى عشر فداناً ولا يعترض على ذلك بأن عمل الفلاح المصرى أكثر لأن أغلب الأراضى تزرع أكثر من زرعة واحدة فى السنة لأن الزارع فى البلاد الأخرى وإن خصته مساحة أكبر إلا أنه لا يزرعها كلها مما يبعد الدورة الزراعية ويخصب الأرض فيزيد المحصول مع قلة المصروف أو بعبارة أخرى أن الزراعة فى مصر Intensive بينما هى فى أغلب الدول الزراعية الأخرى Extensive[1].

ومما يدخل فى حكم الاراضى التى ليست ملكا خالصاً للمصريين الاراضى المرهونة للبنوك العقارية الاجنبية فقد بلغت مساحة الاراضى المرهونة للبنك العقارى المصرى وحده فى السنوات من ١٩٣٦ إلى ١٩٤٠ ما يقرب من مساحة الاراضى التى يملكها الاجانب فان تلك الاراضى المرهونة قد بلغت مساحتها على وجه التحديد ٣٧٨ر٥٥٢ فداناً ويبلغ مجموع مساحة الاراضى المرهونة مليون فدان[2]. ومن الحكمة ألا ندخل هذه المساحة — وغيرها من المساحات المرهونة للبنوك الاجنبية المرتهنة — جزافاً فى نطاق الاراضى التى تقرر الإحصائيات الرسمية أن المصريين يملكونها . أى يجب خصمها من الـ ٤ر٧٦٩ر٦٢٨ فداناً التى يقرر كتاب الإحصاء أن المصريين يملكونها . أو على الاقل يجب إرجاء احتسابها من تلك المساحة حتى يتحدد موقف ملاكها الراهنين لما ثبت من تراكم الفوائد عليهم وعجزهم عن السداد عجزاً جعل تلك المساحات المرهونة لا تساهم بكل غلتها فى الايراد الاهلى العام لما يقتطع من تلك الغلة لحساب البنوك المرتهنة .

(١) الدكتور السيد صبرى : « تحليل نتائج التعداد فى مصر » ص ١٢٥
(٢) Henry Habib Ayrout: Fellahs p. 34.

ومما يدخل أيضاً فى حكم الاراضى التى ليست ملكا خالصاً للمصريين الاراضى الموقوفة التى بلغت مساحتها فى عام ١٩٤٠ : ٦٦٢ر٧٠٠ فداناً وهذه المساحة الواسعة مثقلة بقيود تعجزها هى الاخرى عن المساهمة بكل غلتها فى الإيراد الاهلى العام .

٣ — وعلى أى وجه قلبت الاحصائيات الرسمية عن الزراعة فى مصر يتضح منها أن متوسط مايخص الفرد الواحد من المشتغلين بالزراعة فى مصر لا يزيد إطلاقا عن نصف فدان ! فان عدد المشتغلين بالزراعة طبقا لاحصاء ١٩٤٠ يبلغ ٤ر٣٠٨ر٢٠١ من الذكور والإناث ، فاذا فرضنا أن لكل منهم فرداً واحداً يعوله ، كزوجة أو زوج أو طفل — وهو فرض مسرف فى التواضع — لوجدنا أن مجموع الذين يعيشون على الزراعة يبلغ نحو التسعة ملايين من المصريين ولاتضح أن مايخص الفرد الواحد لايزيد عن نصف فدان .

كما أن الملاك الذين يملكون فدانا فأقل — وهم الغالبية العظمى من الملاك المصريين لأن عددهم يبلغ فى إحصاء ١٩٤٠ : ٧٧٣ر٧٦٠ر١ من مجموع الملاك المصريين وعددهم ٤٧٣ر٢ر١٣٦ — لا يزيد متوسط مايملكه الواحد منهم عن ٤١ فى المائة من الفدان أى أقل من نصف الفدان وهم يمثلون المتوسط الحقيقى للملكية الزراعية فى مصر لأنهم كما رأينا السواد الأعظم من ملاك الأراضى لأنهم أكثر من ثلثى عدد الملاك .

وأصحاب الملكيات الزراعية الصغيرة — وخاصة التى تقل عن فدان — هم الذين يشتغلون بالزراعة فى أراضيهم بأنفسهم وهم مع الزراع المستأجرين والزراع الذين يساعدون ذويهم والزراع بالأجرة والفعلة والبستانيين الذين يقصد بهم الاحصائيون « الزارعين » Cultivators

وعددهم — طبقاً لاحصاء ١٩٢٧ — وهو آخر احصاء حلّل طبيعة كل طائفة من تلك الطوائف — كالآتى :

زراع بأرضهم . . .	٧٢٤ر٨٧٧
« مستأجرون . . .	٢٣٨ر٣٥٦
« يساعدون ذويهم . .	٩١٣ر٥٧٣
« بالأجرة وفعلة . .	١ر٤٥٥ر٧٣٦
بستانيون	٨ر٥٩٥
الجملة	٣ر٣٤١ر١٣٧

وقد لاحظ الاحصائيون المصريون أن « الأرض ليست مورد رزق المشتغلين بالأعمال الزراعية فقط بل هم ونساؤهم وأطفالهم ومن يعولون غير هؤلاء ممن يقدرون بحوالى تسعة ملايين من الأنفس فان الفرد الواحد فى الريف يعيش على أقل من الفدان بكثير لأن الزمام المزروع يبلغ حوالى الخمسة ملايين فدان ونصف »[1] ولو أنهم فطنوا الى أن الزمام المزروع لايملكه — جميعه — المصريون وحدهم وانما يملك الأجانب نحو عشرة وهم لايشتغلون بالزراعة كما يشتغل المصريون، لانتهوا معنا الى أن المشتغل بالزراعة من المصريون لايعيش على أكثر من نصف فدان . وهذه الملايين التسعة أو العشرة من المصريين الذين يعيشون فعلا على الزراعة سواء عن طريق الملكيات الصغيرة التى تقل عن فدان أو عن طريق الاشتغال بالأجر لدى الغير تعانى أهوال مستوى منحط للمعيشة جدير بأن يخزى جميع الأحزاب التى تعاقبت على حكم مصر منذ عام ١٩٢٢ زاعمة أنها تستند فى توليها الحكم الى ثقة الملايين من الناخبين الذين غالبيتهم العظمى

(١) الدكتور السيد صبرى — المرجع السابق — ص ١٢٣ .

من أولئك المزارعين وأنها تحكم مصر حكما ديموقراطياً لمصلحة الشعب!

فالعامل الزراعى فى مصر فى الأوقات العادية — أى التى لا أثر لاعتبارات الحرب والتضخم المالى فيها — يتقاضى أجراً يومياً يتراوح بين قرشين ونصف وثلاثة قروش وهو لا يشتغل فى العام أكثر من مائتى يوم. كما أن متوسط عدد الأشخاص الذين يعولهم يتراوح من شخصين الى ثلاثة أشخاص بين زوجة وأولاد يوزع عليهم ذلك الأجر الحقير فلا يكاد يصيب الواحد منهم فى اليوم قرش واحد. أى أن هناك نحو تسعة ملايين من المصريين والمصريات يعيش كل منهم بأقل من عشرة مليمات فى اليوم وهو مستوى منحط لأنه يهوى بأولئك المواطنين المساكين إلى أقل من مستوى البهائم التى تشاركهم نفس الحياة الريفية فى مصر...!

وليس فى هذا أقل مغالاة فان مقدار ما تتكلفه الماشية الواحدة من مواشى الفلاح الفقير فى العام لا يقل عن سبعة جنيهات يمكن توزيعها على الشكل الآتى :

قرش	
٣٥٠	إجارة نصف فدان برسيم .
٦٧,٥	« ثلث « « (بين زراعة الأذرة والقطن)
١٠٠	ثمن خمسة أحمال تبن أبيض .
١٥٠	ثمن أردب فول عليق .
١٢٠	قيمة دراوة أو عفش زراعة فدان أذرة .
٧٨٧,٥	مجموع تكاليف الماشية الواحدة .

أى أن ماشية ذلك الفلاح الفقير تتكلف ثلاثة أضعاف ما يناله هو نفسه

و تسعة ملايين مصرى يعيشون من العمل فى الزراعة [١]. فقد تبين لنا أن أن الفلاح المصرى لايكسب فى العام أكثر من ستة جنيهات على أساس عمله مائتى يوم بأجر يومى قدره ثلاثة قروش وأن ذلك الفلاح يعول — على الأقل — زوجة وطفلا أو طفلة أقل من خمسة أعوام أى أقل من السن التى يبدأ فيها الطفل فى الارتزاق فلا ينال الواحد أكثر من مائتى قرش فى العام وقد يعترض على هذا الكلام بأن الفلاح المصرى يستفيد من لبن ماشيته ومن نتاجها ولكن هذا الاعتراض لاقيمة له لأن تلك الاستفادة تكاد تكون وهمية فان لبن البقرة المصرية يستنفده ابنها الرضيع الذى إذا بيع بعد أربعة أو خمسة شهور من ولادته أى عند انقطاع اللبن فلن يتجاوز ثمنه أربعة جنيهات ، كما أن أقصى مايمكن أن يستفيده الفلاح المصرى من جاموسته أن يبيع ابنها بعد شهر من ولادته بثمن لايمكن أن يتجاوز جنيهين وأن ينتفع بلبنها فى تحويله إلى مسلى لن يتجاوز قدر صفيحتين ثمنهما أربعة جنيهات وإلى ملء « بلاصين » من الجبن لايتجاوز ثمنهما جنيهاً واحداً !

ومن ذلك يتضح أن الماشية تتكلف أكثر من ضعف أو ثلاثة أضعاف مايناله الآدمى العامل فى أرض مصر [٢] فلا يمكن إدخال إيراد هذه الماشية السعيدة فى حساب رزق هذا الفلاح .

بل هناك أكثر من ذلك ... هناك البهائم التى لاتعطى للفلاح المصرى لالبناً ولا مسلياً ولا جبناً ، ولا « مشاً » ومع ذلك فهى تتكلف أكثر من متوسط مايكسبه نفس ذلك الفلاح ، هناك الحمير التى لاتكاد تفيد

(١) محمود كامل : كتاب « مصر الغد تحت حكم الشباب » ص ٢٦

(٢) عبد الغنى غنام : « الاقتصاد الزراعى وادارة المزرعة » ص ٢٢٣

مالكها الفلاح إلا فى نقل الأتربة أو اتخاذها كمطية لمسافات قريبة فمتوسط تكاليف الحمار عند الفلاح المصرى الفقير فى العام لا يقل عن ثلاثة جنيهات. يمكن توزيعها على الشكل الآتى :

١٤٠	اجارة خمس فدان برسيم
٣٠	ثمن حمل ونصف حمل تبن .
١٥٠	ثمن أردب فول .
٢٠	أربعة قراريط عفش زراعة أذرة .
٣٤٠	مجموع تكاليف الحمار الواحد فى العام

وإذا استبعدنا الجانب «الانسانى» الذى ينفر من وضع عشرة ملايين مواطن فى مستوى أدنى من مستوى المواشى والبهائم فى نفس الوطن الواحد فان للطبيعة البشرية حقا فى حد أدنى لكمية الغذاء ونوعه مما لا يمكن أن ينالها عشرة ملايين مصرى وهم فى ذلك المستوى المنحط من الحياة .

فقد قرر الاخصائيون فى علم غذاء الجماعات أن الوحدة الغذائية اليومية للرجل البالغ ، فى الطبقات الفقيرة ، كالعمال، تتكون من ٦٠٠ جرام من الخبز البلدى و ١٥٠ جراماً من اللحم البقرى و ٢٠٠ جراما من اللبن و ١٥٠ جراما من الخضار بما فيه البصل و ٧٥ جراما من الأرز و ٧٥ جراما من العدس أو الفول و ٧٥ جراما من المسلى و ٣٠ جراما من السكر و ٢٠ جراما من الملح و ٢٥ جراما من الفلفل وهذا الغذاء يحتوى على حوالى ٣٠٠٠ كالورى ونفقته حوالى ٢٨ مليما [١] .

(١) الدكتور حسن كمال : بحث عن « غذاء الجماعة » — مجلة « المقتطف » عدد مايو ١٩٤٠

وهذا التقدير قد بنى على أساس ارتفاع الأسعار فى أوائل الحرب الأخيرة ولذلك فهو لا يتناقض مع تقدير إحصائى آخر قرر أن أقل مبلغ لازم لغذاء شخص بالغ يعيش فى أسرة هو ١٩ مليما فى اليوم أى ٦٩٣ قرشا فى السنة . وقد رأينا أن هذا المبلغ هو إيراد أسرة كاملة تتكون من ثلاثة أشخاص على الأقل [١] .

وهذه الاحصائيات التى ذكرناها عن موارد الفلاح المصرى قد روعى فيها التوسع ومع ذلك فهى لا تكفى — كما رأينا — لما تحتمه الضرورة القصوى من غذائه وغذاء أسرته . أما الاحصائيات الأخرى التى لا تكتفى باعطائه الحد الأدنى من الغذاء الضرورى فانها لا تكتفى بالجنيهات الستة التى تكون كل موارد ثلاثة ملايين ونحو ربع مليون أسرة من أسرات الفلاحين المصريين التى تتكون كل أسرة منها من ثلاثة أشخاص على الأقل بل تحدد عشرة جنيهات سنويا كأقل مايكفى لحياة أسرة الفلاح وتوزعها على الأوجه الضرورية الآتية :

ص

٢٠٠ ثمن زيت للطبخ وبعض خضروات تكميلية غير الخضروات التى يحصل عليها من الحقل ولحم — أحيانا — وسكر وشاى .

١٠٠ ثمن غاز للمصباح وتكاليف التجديد فى الأدوات المنزلية كالقلل والصحاف أو ماتحتاج اليه الجاموسة أو مايحتاج إليه الحمار من عليق اثناء الصيف

١٥٠ ثمن ملابس جديدة كجلابية للفلاح او ثوب لزوجته او ابنته بمناسبة العيد .

---

(١) Wendell Cleland — البحث السابق — مشيراً الى تقدير الدكتور William Wilson ص ٤٦٧ .

٥٠ مصاريف بسبب المرض او سداد الغرامات التى يحكم بها .

٥٠٠ مصاريف استثنائية — وهذا البند الأخير ، وهو الوحيد الذى يمكن ان يقتصد منه — يتضمن نفقات الختان أو الجنازات بسبب وفاة احد افراد الأسرة أو الزواج أو المهر أو البدل العسكرى للاعفاء من الجندية وأحيانا لاتكفى موارد الأسرة لتغطية هذه المصاريف [١]

ومن العجيب — رغم هذه الاحصائيات المفحمة — أن بعض الباحثين الأجانب الذين تعرضوا لهذا الموضوع قد زعموا ان الفلاح المصرى لايعوزه الغذاء وان غذاءه العادى بل حتى الماء الذى يشربه فيه مايكفى حاجته من المواد المعدنية الطبيعية وأن عمله وصحته ومناعته الجسدية تؤيد هذا الرأى [٢] ويكفى للرد على هذا ودحضه أن نعلم أن الذين لايمكن تجنيدهم — وتبلغ نسبتهم نحو ثمانين فى المائة من مجموع الذين فى سن الاقتراع — إنما يشكون من سوء التغذية . كما ان انتشار مرض « البلاجرا » الذى يدل على سوء التغذية — ووصول عدد الوفيات بسببه فى احصاء عام ١٩٣٩ إلى ٦٣٩ من مجموع المصابين وعددهم ١ر١٢٠ر٠٠٠ يقطع بأن الفلاح المصرى لايجد القوت الضرورى الذى يكفيه .

ومع ذلك فان الفلاحين الذين يعملون بأجر فى أراضى غيرهم ليسوا أسوأ المصريين حالا . فان هناك طبقة أتعس منهم هى طبقة الذين يملكون قدانا فأقل الذين يبلغ عددهم — كما رأينا — فى احصاء ١٩٤٠ :

---

(١) Henri Habib Ayrout: Fellahs, p. 72

(٢) Schrumpf-Pierron : La teneur en minéraux de la nourriture du fellah, Bulletin de l'Institut d'Egypte, 1932, P. 153 et suiv.

٧٧٣ر٧٦٠ر١ ولا يزيد متوسط مايملكه الواحد منهم عن ٤١ فى المائة من الفدان . فان العامل الزراعى يشتغل فى العام مائتى يوم يتقاضى عنها ستة جنيهات بمعدل ثلاثة قروش فى اليوم الواحد بينما المزارع الذى يملك نصف فدان لايمكن أن تغل له هذه القطعة من الأرض فى أحسن الظروف أكثر من خمس جنيهات فى العام بعـــد استبعاد التكاليف الزراعية كالأموال الأميرية ورسوم مجلس المديرية وثمن التقاوى . هذا مع العلم بأن هذا المزارع المالك يشتغل فى أرضه بلا مقابل أى بلا حساب لأجره (١)

٤ — ولقد ترتب على هذا المستوى المنحط من المعيشة .

« أولا — أن الأحوال الصحية فى القطر المصرى عامة تعتبر أسوأ الأحوال بالقياس الى كافة الأمم المتمدنة فى القارات الخمس حتى تلك التى تشبهها أو دونها فى نسبة المتعلمين .

ثانيا — ان الأحوال الصحية فى الريف الذى تسكنه أغلبية المصريين ليست سيئة فحسب بل انها تسير من سيء الى أسوأ » (٢)

وقد دلت الاحصائيات الصحية على ظاهرة خطيرة يتخذها الاخصائيون فى علم الصحة عادة دليلا على تقدم الحالة الصحية فى دولة ما أو على تدهورها . وهذه الظاهرة هى الزيادة المخيفة فى نسبة وفيات الأطفال الى المواليد الأحياء . فقد كانت النسبة فى وفيات الأطفال الذين هم أقل من سنة فى إحصاء ١٩٢٨ إلى المواليد أحياء ١٥١ فى الألف وارتفعت فى إحصاء ١٩٣٣ إلى ١٦٢ فى الألف وهذه النسبة وان هبطت هبوطاً تافهاً

---

(١) محمود كامل : « مصر الغد تحت حكم الشباب » ص ٣٠ .

(٢) الدكتور عبد الواحد الوكيل — من بحث عن « الصورة القاتمة لحالة مصر الصحية » مجلة « المقتطف » عدد مايو ١٩٤٠ .

فى احصائى ١٩٤٠ و١٩٤١ الى ١٦١ فى الألف [١] إلا أنها لاتزال نسبة مرتفعة ارتفاعا مشيناً بحالة مصر الصحية . لأن المتوفين فى تلك السن من الأطفال فى إحصاء ١٩٣٧ بلغوا ١١٤٫٨٥٦ من مجموع الوفيات التى بلغ عددها ٤٣٤٫٢٠٨ أى بنسبة ٢٦٫٤ فى المائة من ذلك المجموع . كما أن المتوفين من الاطفال الذين يتراوح سنهم بين سنة وخمس سنوات فى تلك السنة بلغوا ١٢٧٫٨٩٢ أى بنسبة ٢٩٫٤ فى المائة من مجموع الوفيات أى أن نسبة الاطفال الذين اختطفهم الموت فى تلك السنة إلى مجموع الوفيات بلغت ٥٥٫٨ فى المائة بينما هذه النسبة فى انجلترا لاتبلغ أكثر من العشر .

وتدل الاحصائيات الرسمية عن « الامراض الاجتماعية » كما يسميها علماء الصحة على تدهور يقطع بأن الاحزاب المصرية — بأجمعها — التى تتالت على حكم مصر منذ تصريح ٢٧ فبراير عام ١٩٢٢ كانت من الغفلة بحيث تركت تسعين فى المائة من المواطنين يعانون أهوال المرض . وأسباب هـذه الامراض « توجد عادة متغلغلة فى تلافيف الفقر والجهل والعادات السيئة وكذلك فى نوع العمل الذى يرتزق منه الانسان والوسط الذى يعيش فيه » [٢] فقد بلغ عدد المرضى بالرمد الحبيبى ١٤ مليون ونصف مليون مصرى أى تسعين فى المائة من المصريين وبالانكلستوما ثمانية ملايين أى نصف المصريين وبالديدان المعوية الأخرى ثمانية ملايين اى نصف المصريين عدا الأمراض الأخرى التناسلية والزنوية والعقلية وهذه المجموعة المخيفة من الأمراض التى تدمغ برامج الأحزاب المصرية بالخزى

---

(١) كتاب الاحصاء السنوى للجيب سنة ١٩٤١ ص ٩٣ .
(٢) الدكتور عبد الواحد الوكيل — المرجع السابق

والعار هى التى جعلت الإخصائيين يقررون أننا « اذا جمعناها بعضها الى بعض مرضا مرضاً وجدنا جملتها زهاء ٥٠ مليوناً أى أنها تكفى لإصابة شعب من ٥٠ مليون نفس بحيث يصيب كل شخص منهم مرض واحد فاذا وزعناها على المصريين أصاب كل شخص فى المتوسط ثلاثة أمراض فى وقت واحد . واذا اتبعنا مايفعله الاحصائيون الأميركيون وأردنا أن نترجم هذه الأرقام بالجنيهات التى تخسرها الأمة فى المجهود القومى بسبب هذه الأمراض وقدرنا أن متوسط قيمة المجهود الذى يبذله الشخص السليم فى السنة يساوى ١٢ جنيها وأن المصاب بثلاثة أمراض يهبط إنتاجه الى النصف وهو تقدير كثير التواضع لرأينا أن ما تخسره البلاد بسبب هذه الأمراض هو زهاء مائة مليون جنيه فى كل عام. »[١]

أما الأمراض الأخرى أى الأمراض غير الاجتماعية فان نسبة المصابين بها الى مجموع السكان لاتزال نسبة مرتفعة ارتفاعا مخيفاً . كما ان مقارنة هذه النسبة بنسبة المصابين بها فى الدول الاخرى تقطع بأن طرائق الحكم التى اتبعتها الاحزاب المصرية بأجمعها عبث بأول الواجبات البديهية المفروضة على تلك الاحزاب نحو سواد الشعب . وإننى لأكتفى هنا بأن أذكر — على سبيل المثال — عاهة واحدة هى العمى . فقد كان عدد العمى فى إحصاء عام ١٩١٧ يبلغ ١١٥ر١٥٥ أى بنسبة ١٢٢٣ فى كل مائة الف من مجموع السكان وبلغ عددهم فى إحصاء عام ١٩٢٧ : ٩٣٤ر١٠٩ أى بنسبة ٧٧٥ فى كل مائة الف . وان كان قد حدث تحسن يسير فى إحصاء عام ١٩٣٧ إذ هبط عددهم إلى ٢١٨ر٨٦ إلا أن نسبتهم الى مجموع

---

(١) الدكتور عبد الواحد الوكيل — المرجع السابق .

السكان لا تزال مشينة لمصر إذ أن نسبة العمى فى انجلترا وويلز ٧٣ فى كل مائة ألف وفى المانيا ٥٦ فى كل مائة ألف بل إنها حتى فى الهند لم تزد فى احصاء عام ١٩٢١ عن ١٥٢ فى المائة ألف . وقد لاحظ الاخصائيون فى الاحصاء بمصر أن « اصابات العمى والعور تزيدان بعد الطفولة بنسبة واضحة ولا نزاع فى أن هناك بعض العوامل التى تساعد على ارتفاع نسبة هاتين العاهتين فكثرة الذباب لعدم العناية بوسائل النظافة تسبب انتشار الرمد الصديدى والجو المشبع بالأتربة يؤذى العيون السليمة بسرعة عظيمة ويأتى بعد ذلك إهمال العلاج حتى يصل المرض إلى حد العاهة »[١] .

ولا تزال نسبة ذوى العاهات على العموم بين عمى وعور وصم وبكم وضعفاء القوى العقلية مرتفعة ارتفاعاً يستلفت النظر وإن بدا تحسن بسيط فى الاحصائيات الأخيرة إذ بلغ مجموع عدد ذوى العاهات فى إحصاء عام ١٩١٧ : ٥٨٧,٧١٧ وهبط فى إحصاء عام ١٩٢٧ إلى ٤٠٦,١٢٣ ثم هبط بالتالى فى إحصاء عام ١٩٣٧ إلى ٢٦٩,٣٣٩ ورغم هذا التحسن فلا يزال نحو ثلث مليون مصرى مصاباً بعاهة كان يمكن تلافيها — ولاشك — لو نفذ برنامج صحى بطرق عصرية فى القرية المصرية .

٥ — ولقد ترتب على إهمال الحكومات المتتالية أمر تدبير موارد جديدة لميزانية الدولة والخضوع لخرافة أن مصر قطر زراعى يعيش على الزراعة وحدها كأهم مورد من موارد الايراد الأهلى . والسماح للسياسة الاستعمارية بصرف السواد الأعظم من المصريين عن أبواب المدارس

---

(١) الدكتور السيد صبرى — المرجع السابق ص ١٩٣

وتركهم يعيشون عيشة أحط من مستوى البهائم كما رأينا — ترتب على ذلك كله أن نسبة المتعلمين بين المصريين — رغم النهضة العلمية التى بدت آثارها منذ إعلان تصريح ٢٨ فبراير عام ١٩٢٢ واستئثار المصريين بأمر التعليم العام الذى ظل يتحكم فيه الأجانب عشرات الأعوام — لا تزال أقل بمراحل من نسبة المتعلمين من الأجانب المقيمين فى مصر فقد ثبت من تحليل إحصاء عام ١٩٢٧ أن نسبة الملمين بالقراءة والكتابة بين رعايا الحكومة المحلية لاتتعدى ١٢٦ فى الألف بينما هذه النسبة تصل بين الأجانب المقيمين بمصر إلى ٧٩٩ فى الألف من مجموع هؤلاء الأجانب . ولايخطر ببال القارىء أن المقصود بالأجانب فى هذا التحليل هم الأوربيون بل أن وصف الأجنبى ينصرف إلى كل من ليس مصرياً فنسبة الملمين بالقراءة والكتابة مثلا بين السوريين والفلسطينيين تبلغ ٧٠١ فى الألف من مجموع أفراد هذه الجالية الشقيقة أى نحو ستة أضعاف النسبة الخاصة بالمصريين .

وبسبب هذا الوضع الذى جرد المصريين من السلاح العلمى الذى يمكنهم من الكفاح فى سبيل الحياة الحرة الكريمة ارتضت غالبية الشبان المصريين من حملة الشهادات قبول الحياة داخل مكاتب الوزارات والمصالح الحكومية فى مقابل مرتب ثابت تافه وهى حياة ذليلة راكدة تقتل روح الابتكار فى الشاب ويكفى أن يعلم القارىء أن نسبة الذين يشغلون هذه الوظائف الحكومية الى مجموع حملة الشهادات على اختلاف أنواعها بين ابتدائية وثانوية وعالية قد بلغت ٣٨٤ فى الألف فاذا إستبعدنا المحامين والأطباء الذين لايعملون فى الحكومة من حملة الشهادات لوجدنا أن الأغلبية الساحقة منهم تطرق باب الوظائف الحكومية وتغلق بمجرد

دخولها عقولها عن كل تفكير فى كفاح أشرف ، وحياة أرفع ، ورزق أرغد .

واستغل الأجانب المقيمون فى مصر هذا النقص الرئيسى فى تكوين سواد الشعب فزاولوا الأعمال التى تدر الربح الوفير . ولذلك تجد أن نسبة المشتغلين بالتجارة بين المصريين لاتعدو ٣٦ فى الألف لمجموع المصريين بينما هى بين الأجانب تصل إلى ١٥٥ فى الألف لمجموع الأجانب أى أكثر من أربعة أضعاف نسبة المصريين وقد بلغ عدد العاطلين من المصريين الذين يعملون فى مختلف الصناعات ١١٩ ر٥٩١ أى أكثر من نصف المليون بينما بلغ عدد غير المشتغلين أى الذين لايساهمون بجهد إيجابى فى الإنتاج القومى العام ١ ر٠٥٧ ر٠٢٥ ويبلغ غير المشتغلين من حملة الشهادات ٨,٣٩٦ أى بنسبة ١١٩ فى الألف إلى مجموع حملة الشهادات وهى نسبة مرتفعة ارتفاعا مخيفاً . . ومن المؤلم أن نجد حملة الشهادات من المصريين منصرفين عن الأعمال التى تدر ربحاً وفيراً على الأجانب ففى صناعة استخراج المعادن مثلا لانجد — فى إحصاء ١٩٢٧ — واحداً من حملة الشهادات العالية المصرية يعمل بها ! وفى الزراعة — وهى إلى اليوم أساس حياتنا الاقتصادية — لانجد من المشتغلين بها من حملة الشهادات إلا ٤٩ فى الألف . وفى « الصناعات التحويلية » — وهو التعبير الذى يطلقه الاخصائيون فى الاحصاء على نحو ثمانية عشر صناعة مختلفة كصناعة الأطعمة النباتية والحيوانية والسجائر والصناعات الكيماوية وتجهيز مواد البناء وتشييد المبانى ووسائل النقل وتوليد النور والحرارة والمياه وتجهيز المعادن والاشغال الخشبية والاثاث والجلود والنسيج والملابس والورق والطبع وتهيئة المجوهرات والنفائس — وهى جميعها صناعات كان

يزاولها المصريون بنجاح عظيم قبل الاحتلال الانجليزى كما رأينا فى مقدمة « أهداف العمل لمصر » عند الاشارة إلى تقرير لورد كرومر — نجد أن نسبة المشتغلين بها بين المصريين قد هبطت إلى ٤٤ فى الألف لمجموع المصريين بينما هى بين الأجانب تصل إلى ١٠٥ فى الألف . أى إلى أكثر من ضعف النسبة بين المصريين .

وعلى العموم نجد أن نسبة المشتغلين بمختلف الصناعات ـ بما فيها الزراعة ـ بين الاجانب تبلغ ٦١٥ فى الألف لمجموع الاجانب بينما هى لاتزيد بين المصريين عن ٤٧٩ فى الألف لمجموع المصريين.

٦ — ومن النتائج المترتبة على انحطاط مستوى المعيشة . والحرمان . والجهل تفشى الإجرام . وخاصة ذلك النوع من الإجرام الذى يصدر عن العوز . فقد بلغ عدد الجنايات التى ارتكبت فى مصر فى السنة القضائية ١٩٣٩ — ١٩٤٠ : ٨٣٠٢ جناية وعدد الجنح ٣٧٧,٢٩٢ جنحة وبلغ عدد الجنايات والجنح التى حكم فيها بالسجن والحبس فى تلك السنة ١٢٦,٥١١ ، ولكن المشاهد أن جنايات السرقة والرشوة والاختلاس — وهى التى تصدر غالباً عن العوز — قد بلغت فى تلك السنة ١٤٨٠ جناية كما أن جنح السرقة وخيانة الأمانة والتشرد والرشوة — وهى التى تصدر عن نفس الوازع — قد بلغت سنتئذ ١٥١,٣٠٦ ، فاذا لاحظنا أن إحصاء تلك السنة يدل على أن عدد الطلبة المصريين — بنين و بنات — الذين يتلقون العلم فى مختلف المعاهد قد بلغ ١,٥٢٧,٨٦٦ لاتضح لنا أننا فى مقابل كل عشرة مصريين نرسلهم لتلقى العلم فى المدرسة نزج بمصرى إلى السجن لقضاء عقوبة مقيدة للحرية حكم عليه بها وهى نسبة مخيفة تدل على إهمال الذين تولوا أمر الاصلاح الإجتماعى فى جميع العهود التى تتالت على مصر

منذ نهضتها الأخيرة عقب الحرب العالمية الأولى . وليست هذه النسبة بين الذين يتقنون العلم ويدخلون السجون وليدة المقارنة بين عدد الطلبة وعدد الذين حكم عليهم بالسجن أو الحبس فى تلك السنة وإنما تؤيد هذه النسبة نفس ميزانية الدولة عن نفس السنة فقد بلغت ميزانيـة مصلحة السجون ٤٤١,٧٤٢ جنيهاً وبلغت ميزانية وزارة المعارف ٤,٤١٤:٧٥٠ جنيها أى عشرة أضعاف مصلحة السجون !

هذا عرض موجز للحياة الشقية الذليلة التى يحياها أكثر من تسعة أعشار الشعب المصرى الذى نحن منه . والذى لا ننفك نزهو بالانتساب إليه وهى حياة يرتعد الجيل الجديد من المصلحين الشبان لهولها ويؤمن بأن الابقاء عليها جريمة وطنية لا تغتفر . وأن تاريخ هذا الشعب المجيد الذى نقل العالم من عصور الهمجية إلى التمدن عند ما يكتب يجب أن يلطخ بالعار جباه الأحزاب المصرية التى تتالت على حكم مصر بدون أن يكون أساس عملها برنامجاً لتحقيق حياة أكرم لهذه الملايين من المواطنين الأعزاء الذين لا يمكن بدون توفير هذه الحياة الكريمة لهم بعث الدولة المصرية وإحياء مجدها .

وسنعرض فى هذا الفصل تفاصيل موجزة عن البرنامج الذى يحقق — إلى أبعد حد — هذه الحياة المنشودة لغالبية المصريين العظمى .

أولا — **البدء بتدبير موارد جديدة لميزانية الدولة** لتمكينها من مواجهة بعض الالتزامات التى يفرضها تحقيق هذا البرنامج القومى الضخم . وأول ما يلاحظ أن فرض ضريبـــة الأطيان وعوائد الأملاك المبنية والضريبة على ايرادات رؤوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح الصناعية والتجارية وعلى كسب العمل لا يزال متأثراً بالاوضاع

العتيقة التى لانقيم وزنا للعدالة الاجتماعية ولاتعبأ بتمكين الدولة من رفع مستوى الفقير على حساب الغنى . فالقانون الخاص بفرض ضريبة الاطيان رقم ١١٣ الصادر فى ١٠ أكتوبر عام ١٩٣٩ ينص فى المادة الثالثة منه على أنه « ابتداء من أول يناير سنة ١٩٣٩ تكون الضريبة بنسبة ١٦ فى المائة من الايجار السنوى للأراضى على ألا تزيد على ١٦٤ قرشاً عن الفدان الواحد » والأمر العالى الخاص بعوائد الأملاك المبنية الصادر فى ١٣ مارس عام ١٨٨٤ ينص فى المادة الأولى منه على انه « يبتدأ من أول يناير سنة ١٨٨٤ يأخذ عوائد باعتبار جزء من اثنى عشر من قيمة الاجرة عن بيوت السكن واللوكاندات والمخازن والدكاكين والوابورات والمعامل والاملاك ذات الايراد وبالجملة عن جميع أبنية القطر المصرى والجنائن التابعة لها سواء أكانت مسكونة بأصحابها أو بأصحاب المنفعة فيها أوغيرهم باجرة أو بدون أجرة » والقانون رقم ١٤ الصادر فى ٢٣ يناير عام ١٩٣٩ بفرض ضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح الصناعية والتجارية وعلى كسب العمل المعدل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٤٠ والقانون رقم ١٩ الصادر فى ٨ يونيو عام ١٩٤٢ قد حدد فى المادة السابعة سعر الضريبة بعشرة فى المائة ثم رفعها الى ١٢ فى المائة .

وقد رأينا فى صدر هذا الفصل أن مجموع الايراد الاهلى قد قدر فى عام ١٩٣٥ بمائة وخمسة وثمانين مليونا من الجنيهات ومع ذلك فان جملة ماجبته الدولة فى السنة المالية التالية لهذا التقدير أى سنة ١٩٣٦ ـ ١٩٣٧ من جميع الضرائب المباشرة على الدخل الثابت وغير الثابت وغير المباشرة والضرائب الجمركية لم يتجاوز ٢٤٫٩٦٧٫٧٤٧ جنيها أى نحو ثمن مجموع

الإيراد الأهلى . وهى نسبة تافهة لاتكفى إطلاقا لمواجهة الالتزامات الضخمة التى على عاتق الدولة .

قد يعترض بان ماتجبيه الدولة قد زاد بتطبيق قوانين الضرائب الجديدة فوصل المجموع فى السنة المالية ١٩٤٠ — ١٩٤١ إلى ٢٧٫٦٨٧٫٧٠٠ جنيها ثم وصل فى السنة المالية ١٩٤٤ — ١٩٤٥ إلى نحو أربعة وأربعين مليونا من الجنيهات . ولكن يجب ألا يعزب عن أذهاننا أن حالة التضخم المالى التى نشأت فى مصر بسبب اعتبارات الحرب الأخيرة لها أثر كبير فى زيادة موارد الدولة . وان السياسة المالية الحكيمة تقضى بتدبير موارد ثابته تقوى على مسايرة أيام السلم بعد زوال اعتبارات الحرب وأول مايلاحظ على قوانين الضرائب المصرية — على اختلاف أنواعها — أنها تأخذ بنظرية الضريبة النسبية impot proportionnel مع أن جميع الدول الديموقراطية قد أخذت بنظرية الضريبة التصاعدية . أو التدريجية impot progressif التى ترفع قيمة الضريبة كلما ارتفع ايراد الممول فهى تنكر المساواة بين الممول الفقير والممول الغنى . « إذ لا يمكن اعتبار ثروة الممول نتيجة نشاطه الفردى فحسب بل للنشاط الجمعى أثر بالغ فيها ولا يمكن لشخص بمفرده أن يتولى كفاية جميع حاجاته بل لابد من معاونة الآخرين فاذا كان من المحقق عدم تمكن الفرد فى جماعة ذات ظواهر اقتصادية كثيرة محكمة الاتصال أن يرفه عن نفسه بمجهوده الشخصى فمن الطبيعى أن تشترك الجماعة بأكملها بنظام التصاعد فى الضريبة فى ازدياد الايرادات الخاصة »[١].

---

(١) الدكتور زكى عبدالمتعال : « أصول علم المالية العامة والتشريع المالى المصرى » ص ٢١٢ ، الطبعة الأولى .

وقد ذهب آخرون من الاقتصاديين فى تبرير هـذه الضريبة التصاعدية إلى أن «المقدرة تتكون من عنصرين الأول المقدرة على امتلاك الأشياء وعلى الإنتاج والثانى المقدرة على الصرف والاستهلاك فما لاشك فيه أن الأموال الطائلة أو الايرادات الطائلة تجعل فى مقدور مالكها أن يزيد هذه الأموال والايرادات بسهوله فالمقدرة على زيادة الانتاج تزداد بازدياد رءوس الأموال بنسبة تفوق النسبة الحسابية ويمكن أن يقال إن الأغنياء فى ازدياد ثروتهم خاضعون لقانون الغلة المتزايدة فكلما كثرت أموالهم عظمت مقدرتهم على زيادة ثروتهم فكسب الريال الأول أشق من كسب المليون الثانى فبينما تبقى المقدرة الطبيعية على الاقتناء واحدة عند الجميع تزداد المقدرة المكتسبة على الاقتناء لدرجة كبرى وبناء عليه يمكن القول بأن المقدرة تتزايد بأسرع من تزايد رأس المال أو الايراد فيجب اخضاع هذه المقدرة المتزايدة لضريبة متصاعدة . »(١)

وهذه الضريبة التصاعدية يجب ألا يفلت منها ممول مصرى أو أجنبى بسبب انتمائه إلى طائفة وضعت الظروف سلطة التشريع بين يديها فالمحامون هم أول من يتحتم أن تتقاضى الدولة منهم هذه الضريبة التصاعدية لأن التفرقة بين كسب العمل من المهن الحرة وبين الأرباح الصناعية والتجارية تفرقة ظالمة لا يوجد ما يبررها ولا تعترف بها التشريعات المالية العصرية فى جميع الدول المتمدينة . وتمييز المحامين — وهم غالبية أعضاء السلطة التشريعية فى مصر — قد ترتب عليه تمييز طوائف عديدة أخرى يكسب أفرادها أرباحا طائلة لاتخضع إلا لضريبة تافهة كالأطباء

---

(١) Seligman : Progressive Taxation in theory and Practice. وأحمد ممدوح مرسى : « الضريبة على الايرادات علما وعملا » ، صفحة ٦٩

والموسيقيين والمهندسين والصحفيين وغيرهم . مع ان مواجهة الالتزامات الضخمة التي يفرضها برنامج « العمل لمصر » تستدعي مساهمة كل مواطن بأكبر قدر من ماله في تنفيذ هذا البرنامج القومي الذي يحقق المجد الخلود للوطن الباقي على مر الزمن للأولاد والاحفاد .

والذي يلاحظه الجيل الجديد من المصلحين المصريين الشبان رفق المشرع المالي بالممولين رفقاً يصل إلى حد التفريط في حق الدولة فالمادة ٦٣ مثلاً من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ التي تحدد سعر الضريبة على المرتبات وما في حكمها والأجور والمكافآت والمعاشات تنص على تحديدها على الوجه الآتي :

٢ في المائة عن ال ١٢٠ جنيها الأولى

٣ » » » ١٨٠ » التالية

٤ » » » ٢٠٠ » »

٥ » » » ٣٠٠ » »

٦ » » » ٤٠٠ » »

٧ » عما زاد عن ذلك

وهذه المادة هي التي أراد المشرع المصري أن تسري على المحامين ومن اليهم عند ما خطرت له فكرة فرض ضريبة على أصحاب المهن الحرة [1] .

---

(١) قدمت الحكومة المصرية الى مجلس النواب المصري مرسوما بمشروع قانون في شهر يوليو عام ١٩٤٤ نص على إلغاء الباب الثاني من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ والاستعاضة عنه بالنصوص الآتية :

« مادة ٢٢ — تفرض ضريبة سنوية على أرباح مهنة المحامي والطبيب وطبيب الأشعة والطبيب البكتريولوجي وطبيب الأسنان والطبيب البيطري والدايه والقابلة =

كما أن مجلس النواب المصرى فى عام ١٩٤٤ كان قد أخذ بمبدأ الضريبة التصاعدية عند ما فرض ضريبة إضافية على رؤوس الاموال المنقولة فلما عرض المشروع على لجنة المالية بمجلس الشيوخ رأت الموافقة على « أن تكون الضريبة الاضافية بنسبة ١٠ فى المائة من الضريبة المفروضة على رؤوس الأموال المنقولة وعلى الأرباح التجارية والصناعية وقد كانت فى السنة الماضية ٥ فى المائة كما وافقت على بقاء نسبة الضريبة ٥ فى المائة من الضريبة المفروضة على كسب العمل »[1].

وهذه النسب — كما هو واضح — تقل بمراحل عن النسب المفروضة على أمثال هؤلاء الممولين فى الدول التى تواجه التزامات قومية عليا كالالتزامات التى يفرضها برنامج « العمل لمصر » كما أن ميل لجنة الشيوخ إلى أنقاص الضريبة التى فرضها مجلس النواب دليل على أن المشرعين المصريين لم ينسجموا بعد مع الروح الصحيحة التى توحى بفرض الأعباء

= والحكيمة والوالدة والمهندس والمهندس المعمارى والمحاسب والخبير والمؤلف والمترجم والمقرىء والرسام والخطاط والمصور والمثال والموسيقى والملحن والعازف والمغنى والممثل وكذلك على أرباح كل مهنة غير تجارية تعين بمرسوم بشرط أن يكون العنصر الأساسى فيها العمل وأن تقوم على الممارسة الشخصية لبعض العلوم أو الفنون »

(١) رأت هذه اللجنة تعديل الضريبة الاضافيه التصاعدية المقررة على الأطيان على الوجه الآتى :

٨ ٥ فى المائة على ال ٢٠ جنيها الأولى من الضريبة

١٠ فى المائة على ال ٣٠ جنيها التالية من الضريبة

٢٠ فى المائة على ال ١٥٠ جنيها التالية من الضريبة

٣٠ فى المائة على ال ٤٠٠ جنيها التالية من الضريبة

٥٠ فى المائة على مايزيد على ١٠٠٠ جنيه من الضريبة »

المـالية . وهى روح التضحية بالمصلحة الشخصية فى سـبيل المصلحة الوطنية العامة .

ثانيا : استغلال الصحارى المصرية الشاسعة

وهذا الجزء من برنامج « العمل لمصر » يواجه ثلاث التزامات قومية

ا — تدبير موارد جديدة لميزانيـة الدولة . وهو الذى تـكلمنا عنه فى البند السابق .

ب — تدبير مرافق جديدة للمصريين الذين يتزايدون بزيادة مضطردة فالاحصائيات تدل منذ عام ١٩٠٧ على أنه وأن انخفضت نسبة الاطفال الذين دون العاشرة من ٢٩٨ر٦ فى الألف إلى ٢٧٤ر٢ فى الألف إلا أن عدد الاشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين العاشرة والاربعين قد زادوا من ٤٨٠ر٣ فى الألف إلى ٥٠٧,٩ فى الألف وهذا من شأنه أن يزيد فى عدد المصريين المنتجين من الناحية التناسلية . أى الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة عشر والتاسعـة والاربعين . والمتوقع إذا استمرت الزيادة فى عدد المواليد بالنسب التى أثبتتها الاحصائيات الرسمية فان عدد المصريين سيتضاعف فى مدى خمسين عاماً . أى أن مصر فى عام ١٩٩٠ ستضم نحو أربعين مليونا من المصريين . فاذا لاحظنا إلى جانب ذلك أن الأراضى المزروعة أو الصالحة للزراعة وإن لم تزرع فعلا لاتتجاوز مساحتها ٨ر٣٦٢ر١٢١ فدانا — كما رأينا فى صدر هذا الباب — وأن المزروع منها فعلا لاتتجاوز مساحتـه ٥ر٣٥٣ر٧٤٢ فداناً . وأن ازدحام السكان فى الأراضى المزروعة يبلغ ١١٧٥ لـكل ميل مربع وأن هذه النسبة هى أعلى نسبة فى العالم لأنها ضعف نسبة الأزدحام فى بلجيكا التى تعد أشد الدول الاوروبية إزدحاما

بالسكان [١] . إذا لاحظنا ذلك كله وجب علينا أن نضع البرنامج الكفيل بمضاعفة الأراضى المزروعة إلى أربعة أضعاف مساحتها الحالية . أى إلى عشرين مليونا من الأفدنة لتدبير موارد جديدة لميزانية الدولة ولخلق مرافق عمل جديدة للمصريين المتزايدين ولتحقيق الفقرة التالية من البرنامج وهى .

ج — رفع مستوى الغالبية العظمى من المصريين . وهم صغار الملاك الزراعيين والعمال الزراعيين . الذين رأينا فى هذا الباب أنهم يعيشون حياة أحط من حياة البهائم التى تعينهم على الانتاج الزراعى . والذين لاسبيل الى رفع مستوى حياتهم إلا بتخفيف الضغط عن الأراضى المحتشدة بالسكان وتوزيع هؤلاء السكان على الأراضي المصرية الواسعة — بعد إصلاحها وإعدادها لوسائل الاستغلال — توزيعاً يوفر لهم الموارد التى لا يمكن توفرها الآن على ضوء التوزيع الحالى .

ومما لاشك فيه أنه يجب الانتهاء فورا من إصلاح الأراضى الداخلة فى الزمام والتى لم تزرع بعد وهى التى تقدر مساحتها بثلاثة ملايين من الأفدنة وواجب الدولة الأول بالنسبة لهذه الأجزاء من أرض الوطن هو إعداد مشاريع الرى والصرف الخاصة بها وتنفيذها . فان النيل يمنح مصر فى كل عام كمية من الماء العذب تتراوح بين ٨٥ و ٩٠ مليونا من الأمتار المكعبة ، وهى تكفى لرى جميع الأراضى الداخلة فى الزمام أما الخطوة الثانية فى إعداد هذه الأراضى لوسائل الاستغلال . أى تحويل الأراضى

---

(١) هذه النسبة خاصة بالأراضى المزروعة بصفة عامة ولكن بنادر المديريات يشتد فيها الازدحام الى أضعاف هذه النسبة ولنأخذ مثلا إحصاء عام ١٩٢٧ فقد بلغ فيه الازدحام ببندر دمنهور فى الكيلو متر المربع ١٨٤١٧ وبلغ فى بندر الجيزة ٢٦٩٢١

البور إلى اراض صالحة للزراعة فقد يكون من واجب الأفراد لا من واجب الدولة . وهذه النقطة و إن كانت من النقط التفصيلية فى البرنامج إلا أننى لا أجد ما يمنع من الدعوة إلى وجوب اشتراك الدولة فى إصلاح هذه الملايين الثلاثة من الأفدنة عن طريق المساهمة فى رؤوس أموال الشركات التى تتألف للقيام بهذا الاصلاح أو إعفاء هذه الشركات من الضرائب لمدة معينة أو ضمان الدولة لقرض وطنى يرصد للانفاق على هذا الاصلاح .

والتقدير الفنى لتكاليف الاصلاح يذهب إلى أن الفدان الواحد يجب أن يصرف عليه فى الأعوام الثلاثة الأول على التوالى ما يأتى :

مليم	جنيه	
٧١٦	١٩	جملة مصاريف السنة الأولى قبل أن تغل الأرض أى إيراد
٣١٢	٣	» » » الثانية بعد خصم الايراد
٤٢٧	٢	» » » الثالثة » » »
٥٥٥	٢٥	جملة المصاريف لغاية نهاية السنة الثالثة [١] .

وبذلك يكون مجموع المال اللازم لاصلاح الملايين الثلاث من الأفدنة — عدا مشاريع الرى والصرف — خمسة وسبعين مليوناً من الجنيهات ، وهو مبلغ لا يصعب الحصول عليه عن طريق تأليف شركات المساهمة التى تبين — إزاء حالة التضخم المالى الموجودة فى مصر الآن — أن اكتتاباتها تغطى ثلاثين وأربعين مرة قبل أن تصدر المراسيم الملكية بتأليفها . وقبل أن « تسعّر » أسهمها فى بورصة الأوراق المالية ودون أى ضمان من الدولة لقيمة أسهمها أو أية رعاية حكومية لها . ولا شك أن هذا الضمان لن يعرّض الدولة لأى خطر . لأن « الأموال المقررة » التى ستجبيها الدولة سنوياً من

(١) عبد الغنى غنام : « الاقتصاد الزراعى وادارة الغرب » ص ٥٤٤ .

هذه الأراضى بعد إصلاحها سيكون أكبر غطاء لهذا الضمان فهذه الأموال ستصل إلى نحو خمسة ملايين من الجنيهات سنوياً عدا « عوائد الأملاك » التى ستفرض على المبانى التى ستقام فى المدن التى يدعو التطور الطبيعى إلى إقامتها . ولكن الزيادة المضطردة فى عدد المصريين تحتم التفكير العاجل فى فتح آفاق جديدة للعمل المثمر . ولذلك جعلت من أسس برنامج « العمل لمصر » زيادة الأراضى المزروعة فى مصر إلى عشرين مليوناً من الأفدنة فى خلال عشرة أعوام . ولا سبيل إلى تحقيق هذا الشطر من البرنامج إلا بالعمل على استغلال الصحارى المصرية الواسعة .

ولا شك أن الصعوبة الأولى فى استغلال الأراضى الصحراوية هى المياه . وقد أثبتت التجارب العملية أن فى الامكان تحويل الصحراء إلى مزارع مثمرة ويكفى أن أشير إلى تجربة « بساتين بركات » وأراضى « المنصورية » التى تقع فى الجزء الصحراوى من مركز امبابة . وقد أهملت الحكومات المتعاقبة إهمالا مشيناً فى الاستعانة بآخر التطورات العلمية للبحث عن المناطق الصحراوية التى يغزر وجود المياه تحت سطح الأرض فيها . مع إن استعمال الكهرباء المتحركة فى اكتشاف المياه hlydrologie électrodynamique قد أصبح من الطرق العلمية المسلم بها . وهو لا يعدو الاستعانة بمقاييس كهربائية توضع على سطح الأرض لتحديد كمية المياه الموجودة فى أعماق الأرض المختلفة (١) .

ومن الثابت أن الكثبان الرملية بالمناطق الصحراوية فى شمال مصر وتشبه جزيرة سينا وشاطىء البحر الأبيض المتوسط هى الخزانات الوحيدة

---

(١) M. Lowy : Sur les Equatations fondamentales de l'Hydrologie électrodynamique (Bulletin de l'Institut d'Egypte, 1940, vol. 22)

للماء العذب[١] وتجمع الماء تحت الكثبان الرملية له قيمة عملية كما يتضح من الجهات المزروعة فى شبه جزيرة سينا وفى واحات « صوف » بالجزائر ، وهى الواحات التى تزدهر بالزراعة وسط محيط من الرمال . وفى خلال حرب ١٩١٤ ـ ١٩١٨ غذّت عيون المياه التى تحت تلك الكثبان الحملة المصرية بالماء الذى كانت فى حاجة اليه [٢] وقد أصبح فى الإمكان إنشاء خطوط من عيون الماء بعد قياس كميـة الماء المنتشرة فى الأعماق المختلفة بالطريقة الكهربائية فى عدة نقط من سطح الأرض . والمشاهد أن اتجاه الماء تحت الكثبان الرملية يكون عكسيا فبينما ترتفع الكثبان عن مستوى سطح الأرض تنخفض عيون الماء عن مستوى خط الماء الجارى تحت سطح الأرض [٣].

وقد اتضح بعد تجربة من أحدث تجارب الاستغلال الزراعى للصحارى وهى تجربة الاستعمار الايطالى لطرابلس أن مساحة الاراضى التى كان الطرابلسيون يستغلونها قبل إحتلال إيطاليا لوطنهم لا تتجاوز ٢٥٠٫٠٠٠ هكتاراً فلما بدأ استغلال الصحراء أصبحت تلك المساحة ٣٥٠٫٠٠٠ هكتاراً وأن كميات غزيرة من الماء تمتد إلى أبعاد طويلة توجد على عمق بضع مئات من الامتار . وإن كان بعض العلماء قد تساءلوا « إلى متى ستكفى هذه الكميات من الماء الجارى تحت سطح الأرض إذا طال استغلال تلك الأراضى ؟ » [٤]

---

(١) W. F. Hume : Geology of Egypt (1925)

(٢) المرجع السابق الجزء الأول ص ٥٥

(٣) H. Lowy : Iso-dielectric lines and geologic structure (Philosophical Magazine, January 1940).

(٤) E. F. Russell : Agricultural Colonisation in the Pontine Marshes and Libya (The Geographical Journal, October 1939)

ولمعرفة كمية الماء التى يمكن أخذها من العيون الجوفية فى مدة ما يجب معرفة كمية الماء التى ترد إلى تلك العيون فى نفس المدة من طبقات الأرض القريبة وقد أثبت استخدام الكهرباء فى البحث عن المياه أن كمية الماء المتسللة فى الأرض لاتعدو كونها عملية إفراز porosité للارض العازلة للكهرباء كافراز مسام الجلد . ولذلك يمكن بسهولة تحديد كمية الماء المنتشرة فى الأرض بعد معرفة قوة مرور المياه من مسام تلك المنطقة من الأرض . أى افرازها وبتكرار هذا المقياس فى فترات مختلفة يمكن تحديد التغيرات الزمنية لكميات الماء المنتشرة تحت سطح الأرض .(١)

وكان العلماء الجيولوجيون قد تساءلوا فى أوائل القرن الذى نعيش فيه عما إذا كان من المقبول أن يفقد الناس شجاعتهم ويتركوا تلك المساحات الواسعة من أراضى الصحراوات قاحلة جرداء مقفرة لا يسكنها أحد ؟ ودعوا إلى استغلال تلك الصحارى والتنقيب فى باطنها و إجراء الأبحاث العلمية عليها . وأشاروا إلى أن خير وسيلة لذلك الاستغلال هى وصل تلك المناطق الغنية — إذ ذاك — الآهلة بالسكان ، والتى لا يعلم أحد إلى متى سيدوم غناها ، بتلك الصحارى المقفرة بأية وسيلة من وسائل المواصلات . كالسكة الحديدية مثلا واقترحوا لاستغلال الصحارى .

(ا) إجراء أبحاث منظمة عن المعادن .

(ب) إنشاء خط سكة حديدية أو أية وسيلة أخرى سريعة ومريحة من وسائل المواصلات (٢) .

---

(١) H. Lowy : Quelques considérations sur l'exploration et l'utilisation des déserts (l'Egypte Contemporaine. 1940 p. 303)

(٢) F. Foureau : Documents scientifiques de la Mission saharienne d' Alegr au Congo par le Tchad (1903 - 1905)

وقد زاد الاهتمام باستغلال الصحارى إلى حد أن أكاديمية العلوم الاستعمارية فى باريس قد أنشأت عام ١٩٢٥ جائزة لمن يكتب بحثاً عن الموضوع الآتى : « بحث عن سياسة عامة لإصلاح الصحراء » وقد ساعدت قواعد علم طبيعة الأرض التطبيقية géophysique appliquée وهو علم حديث بدأت قواعده تستقر ويعترف بها عام ١٩١٠ ومن هذه القواعد أن سطح الأرض فى الصحارى يتميز بنوافذ fenêtres شفافة للموجات الكهربائية وهى تسمح ، بمساعدة تلك الموجات ، برؤية ما بداخل الأرض . وقد استفادت روسيا الحديثة من هذا العلم فوائد عظيمة فأنشأت معهداً له ، Institut de Géophyique appliquée يتبع أكاديمية العلوم بلينجراد والغرض منه ترقية وسائل الاستعانة بالكهرباء فى استغلال الصحارى وقد نشر الأستاذ بتروفسكى A. Petrowsky مدير هذا المعهد فى عام ١٩٣٢ تقريراً عن الأبحاث الكهربائية التى أجريت تحت إدارته فى المناطق الصحراوية من روسيا الاسيوية وقد قرر فيه أن عدم استعمال المقاييس الكهربائية بكثرة يعود إلى الظن بقلة قيمتها العملية . ويجب هنا التفرقة بين طريقة استعمال « التيار » الكهربائى وطريقة استعمال « الموجات » الكهربائية فالتيار courant يستعمل فى الأرض الرطبة . أما الموجات ondes فلا يمكن استعمالها إلا فى الصحارى والمناطق التى تظللها السحب الدائمة فأرض هذه المناطق شفافة بالنسبة لتلك الموجات كما سبق أن ذكرنا (١) .

وقد تقدمت هذه الطرق العلمية فى استغلال الصحارى خلال بضعة الأعوام الأخيرة تقدماً عظيما ، وأثمرت نتائج باهرة . ظلت مصر — مع عظيم الأسف — بمنأى عنها . ويكفى أن أذكر هنا أنه لما تبين العلماء الذين

(١) H. Lowy : L'Egypte Contemporaine, 1940 p. 307, 308

استخدموا الكهرباء فى البحث عن المياه أن الكشف عنها فى صحراء واسعة يستدعى نقل الآلات من مكان إلى آخر بسرعة وفى هذا مافيه من عناء ومشقة انصرفت أفكارهم إلى استخدام الطيارات . وليس هناك خطر من إضطرار تلك الطيارات إلى الهبوط فى الصحراء .وفكرة البحث عما فى باطن الأرض بواسطة الطيران هى التى تسمى prospection électro-aéronautique du soussol

واذا كان سير وليم ويلكوكس قد وصف أعمال الملك مينا فى رى وادى النيل بانها من أعمال الجبابرة لأنه تخيل ونفذ تلك الأعمال التى نشرت العمران بين الملايين من أهل وطنه [١] مع أن الأراضى التى زرعها الفراعنة من الصحراء كانت الأراضى المجاورة لوادى النيل فإن رى الأراضى التى فى قلب الصحراء بعيداً عن وديان الأنهر — وإن كان يبدو أشق وأصعب منالاً — إلا أن تقدم العلم فى القرن العشرين تقدمه الباهر والعزيمة المتوقدة فى صدر الجيل الجديد من المصلحين المصريين الشبان كفيلان باتيان المعجزات فى هذا المجال الحيوى الذى يحتم بعد النظر إعطاءه أقصى قدر من الاهتمام . ولا يجب أن يتطرق اليأس إلى قلب هذا الجيل .فان نجاح الزراعة فى واحات «صوف» بالجزائر وسط الصحراء الافريقية الكبرى يقطع بان فكرة خلق واحات تزدهر الزراعة فيها و ينتشر العمران وسط محيط من الرمال ليست فكرة خرافية وانما هى حقيقة علمية فى حيز الامكان [٢] .

وقد خطرت فكرة استغلال الصحارى المصرية فى بضعة الأعوام الأخيرة لبعض العلماء الأجانب ولكن ظلت جهودهم محصورة فى دائرة

(١) Sir William Willcocks : The Restoration of the ancient Irrigation of Bengal (1928)

(٢) E. F. Gautier : Le Sahara, p. 194.

يخرجها إلى حيز التنفيذ فلاحظ بعضهم مثلا بعد اكتشاف منخفض القطارة — أى اكتشاف خصائصه «الميتيورولوجية» — خلال الحرب العالمية الأولى بواسطة أحد الضباط البريطانيين أن فى الإمكان الاستفادة من انخفاض مستوى منطقة القطارة نحو ١٣٠ متراً عن سطح البحر الأبيض المتوسط .

وهذا المنخفض تبلغ مساحته ١٩٫٥٠٠ كيلو متر مربع فاقترحوا وصل هذا المنخفض بالبحر الأبيض المتوسط بقناة[1] وبذلك تحصل مصر على منجم لا يفنى من الملح وتتحصن بهذا الحاجز الطبيعى ضد كل غزو من الغرب . كما أن أحد وزراء الأشغال المصريين قد خطرت له فكرة الاستعانة بمساقط المياه المتدفقة من البحر الأبيض إلى المنخفض فى توليد القوى الكهربائية .

ومن الإنصاف أن نعترف للعلماء الأجانب بفضل اكتشاف خصائص ومميزات الصحارى المصرية . ففى أوائل القرن التاسع عشر اكتشف المهندس الفرنسى ده لاموت De la Motte منطقة وادى ريان وقد رسم لمجرى النيل خارطة بيّن فيها موقع وادى ريان وقد بلغ من دقة هذه الخارطة أن الجيش الانجليزى استخدمها فى حملة استرجاع السودان . وأشار « ده لاموت » إلى إمكان الانتفاع بوادى ريان لخزن مياه النيل و بعد ذلك ببضعة أعوام اهتم بالأمر الرحالة الأمريكى « كوب هوايتهاوس » Cope Whitehouse وهو الذى قرر أن ذلك الوادى هو مكان بحيرة «موريس» القديمة وهو أمر لم يثبت بطريقة تاريخية علمية صحيحة . وكان مشروع كوب هوايتهاوس يهدف إلى ثلاثة أغراض :

١ — الحد من سرعة مياه الفيضان والتخفيف بقدر الإمكان من

---

(١) John Ball : Geographical Journal, 1933

ضغط المياه على السدود المقامة على النيل فى الوجه البحرى مما يزيل إلى حد كبير المخاوف المترتبة على ارتفاع مياه الفيضان .

ب — إقامة خزان واسع يستطيع — رغم ما ينتظر من تبخر جزء من مياهه واستعمال جزء آخر فى رى الأراضى المحيطة به — مد وادى النيل بكمية وافرة من الماء وتغذية الترع المتفرعة من النيل .

حـ — تهيئة أراض جديدة للزراعة بتغذيتها بطمى ماء النيل .

وتبلغ مساحة الخزان المقترح إنشاؤه ١٣٠,٠٠٠ فداناً على عمق ٢٠ متراً و١٧٠,٠٠٠ فداناً على عمق ٣٠ متراً . وقدّر كمية الماء التى يمكن خزنها على الدوام به من أربعة إلى خمسة ملايين من الأمتار المكعبة (١) .

وانصرف التفكير بعد ذلك الى الاستفادة من الصحراء المصرية فى خزن مياه النيل . ففى عام ١٨٩٤ تألفت لجنة لدراسة هذه الفكرة والانتفاع بوادى ريان فى خزن تلك المياه . وكانت هذه اللجنة مؤلفة من سير وليم ويلكوكس مدير عام مصلحة الرى وسير كريج Craig أحد مديرى مصلحة المساحة المصرية إذ ذاك فذكرت فى تقريرها أنه لايوجد على مقربة من وادى النيل من حلفا الى القاهرة منخفض يصلح لخزن مياه النيل إلا وادى ريان وأشار التقرير إلى أن مساحة وادى ريان تبلغ ٦٧٣ كيلو متر مربع وأن كمية المياه الممكن خزنها فيه تبلغ ثمانية عشر مليارا وسبعمائة وثلاثة واربعين مليونا من الامتـــار المكعبة . ويلاحظ الفرق الكبير بين كمية المياه الممكن خزنها فى تقدير «هوايتهاوس» وتقدير هذه اللجنة . ويبعد هذا المنخفض عن وادى النيل بثلاثين كيلو متراً وهو على

---

(١) Jean Mazuèl : Le Wadi Rayan, le lac Moeris de L'antiquité, Le Progrès Egyptien, 8Avril 1944

بعد ثلاثين كيلو متراً جنوب الفيوم ومائة وعشرين كيلو متراً جنوب غرب القاهرة وهو أيضاً على مقربة من منخفض آخر اكتشفه ليومور بك Liemur عام ١٨٨٧ ولا يزيد عرض وادى النيل عند أقرب نقطة من المنخفض عن عشرين كيلو متراً ، وقد اقترح سير وليم ويلكوكس حفر قناة تصل النيل بوادى ريان واتجهت الفكرة الى حفر تلك القناة عند مركز ببا لا عند بنى سويف كما ظن أولا . وهذا التصميم يجعل فى الإمكان مضاعفة عرض القناة التى تنقل ماء الفيضان إلى الوادى الذى يصبح بمثابة خزان ثم إعادتها الى النيل بعد انتهاء الفيضان. وكانت تكاليف المشروع قد قدرت عام ١٨٩٤ بمبلغ ١٠٠ ، ٦٨٤ ، ١ جنيهاً ولكن هذا المشروع دفن لأن مستوى هذا الوادى أقل من مستوى البحر بخمسين متراً ومن مستوى مديرية الفيوم بثمانين متراً . ولا يفصل مديرية الفيوم عن الوادى إلا مساحة ضيقة من الأرض ولذلك خشى أن يرتفع مستوى الماء فى بحيرة قارون وأن يغمر أرض المديرية . إلا أن الأبحاث التى أجريت بعد عام ١٨٩٤ قد أثبتت أن تلك المخاوف لا أساس لها . وأن فكرة خزن المياه بذلك الوادى هى نوع من صمام الأمان soupape فى وقت الفيضان [١].

وفى ٣٠ مارس عام ١٩٤٢ تضمن خطاب العرش المصرى إشارة الى هذا المشروع والى تعهد الحكومة باتمام دراسته ..

ولكن المشروع لا يزال حيث هو منذ عام ١٨٩٤ . . . . ! مع انه يحقق — الى جانب الاستفادة منه فى خزن المياه — تحويل مساحات واسعة من أرض الصحراء المصرية الغربية إلى أراض صالحة للزراعة

---

(١) Egyptian Gazette, 10 Mars 1943, et Le Progrès Egyptien, 20 Mars 1943

وانصرف التفكير أيضاً الى زراعة الشعير فى صحراء شبه جزيرة سينا وقدم همرسلى باشا Hammersley محافظ سينا فعلاً تقريراً الى الحكومة المصرية اقترح فيه إنشاء خزان تتجمع فيه مياه السيول التى تصب فى البحر هدراً ليستفاد منها فى زراعة عشرات الآلاف من الأفدنة ولزراعة أشجار الغابات الخشبية التى لاشك فى حاجة مصر الشديدة اليها (١)

ومما يدعو الى الدهشة أن العقلية الحكومية فى مصر لاتزال تنظر الى الصحارى على أنها مورد عاجل من موارد الميزانية · لاعلى أنها حقل من حقول الاقتصاد الأهلى من حقه أن تضع الدولة له سياسة مدروسة وبرنامجاً واسع الأفق لأجل طويل مهما تكلفت فى سبيل ذلك من تضحيات . فقد صرح أحد كبار موظفى مصلحة المناجم والمحاجر — فى معرض التدليل على نشاط مصلحته — أن الرسوم التى حصلتها تلك المصلحة عام ١٩٣١ كانت لاتعدو ثمانين ألفاً من الجنيهات ولكنها ارتفعت فى عام ١٩٤٢ الى ستمائة وستة وستين ألفاً ! (٢) مع أن واجب هذه المصلحة الأول هو العمل على تشجيع استخراج الثروات الطائلة التى لاتزال مختبئة فى جوف الصحارى المصرية .

فمن الثابت أن كمية المستخرج من البنزين يكفى حاجة مصر منه ويبقى منها فائض للتصدير . وهذه الكمية فى زيادة مستمرة فقد بلغ المستخرج منه محلياً عام ١٩٣٨ — ٢٠١ر٩٥ طناً فزاد فى عام ١٩٣٩ الى ٨٣٥ر١٠٤ طناً وزاد فى عام ١٩٤٠ إلى ٩١٦ و١٢٩ طناً . وكانت كمية المستخرج من

---

(١) Le Progrès Egyptien, 9 Avril 1945

(٢) Le Progrès Egyptien , Le Sous-Sol Egyptien renferme d'inépuisables richesses, 6 Mai 1943

الكيروسين فى عام ١٩٣٨ ـ ١٧ر٦٣٦ طناً فزادت فى عام ١٩٣٩ إلى ٥٢ر٢١٢ طناً وزادت فى عام ١٩٤٠ إلى ٦٧٦ ر ٧٠ طناً . كما أن كمية المستخرج من المازوت وزيت السولار والديزل كانت فى عام ١٩٣٨ ـ ١٦٧ر٧٣٣ طناً فزادت فى عام ١٩٣٩ إلى ٣٨٧ر١١٦ طناً ثم زادت فى ١٩٤٠ إلى ٥١٩ر٤٧٠ طناً

وهناك معادن عديدة أخرى ثبت أن جوف الصحارى المصرية غنى بها فالفوسفات زادت كمية المستخرج منه من القصير وسفاجا وبدأ استخراجه من منطقة فى شمال أدفو وكان المستخرج منه فى عام ١٩٣٨ ٤٥٨ر٤٠٤ طناً فزادت فى عام ١٩٣٩ إلى ٥٤٧ر٥٣٧ طناً . والمنجنيز فى سينا كان المستخرج منه فى عام ١٩٣٦ — ٩٧٢ ر١٣٤ طناً فزادفى عام ١٩٣٧ إلى ١٨٦ر٣٢٠ طناً ولكنه هبط على التوالى بعد ذلك .

والذهب كان المستخرج منه من منجم السكرى فى عام ٣٨١٩٣٧ كيلو جراماً فزاد فى عام ١٩٣٨ إلى ٦٧و٢ كيلوا جراماً وفى عام ١٩٣٩ إلى ١٢٠ر٦ كيلوا جراماً وفى عام ١٩٤٠ إلى ٢٢٨ر٤ كيلوا جراماً .

وقد اتضح أيضاً أن معادن الكروم والقصدير والاميانت موجودة فى الصحارى المصرية . فالكروم اكتشف عام ١٩٣٦ فى أبى دهر ولكن لم يبدأ استخراجه إلا فى عام ١٩٤١ . والقصدير اكتشف فى عام ١٩٣٦ فى « جبل المولاح » وتتولى الحكومة المصرية تكريره فى « المجلة » . والكمية المستخرجة منه فى تزايد مستمر . والاميانت اكتشف فى عام ١٩٤١ على مقربة من السكرى بجبل نجرس والنوع المكتشف من النوع الممتاز كما أنه وجد أيضاً فى جهات أخرى .

أما الحديد فقد ثبت بطريقة علمية قاطعة أن الموجود منه بأسوان

يمكن استغلاله لمنفعة الاقتصاد المصرى سواء تمت كهربة خزان أسوان أو لم تتم [١].

وبرنامج استغلال الصحارى المصرية يستدعى أن يكون المصريون عمليين مع أنفسهم ومع مصلحتهم. فقد اعترض بعض ضيق الأفق على إعطاء تصريحات للتنقيب عن الثروات المدفونة فى جوف تلك الصحارى ظناً منهم أن ذلك الاعتراض لون من ألوان الوطنية ولعل خير رد عليهم هو ما ذكر فى مجلس الشيوخ المصرى من « أن البحث عن البترول — مثلا — يتطلب مجهودات جسيمة شاقة ورؤوس أموال طائلة وخبرة فنية خاصة وهذه كلها لم تتوفر بأكملها حتى الآن إلا لدى شركات البترول العالمية وحدها وقد سبق أن عمدت الحكومة قديماً فى فترات متقطعة بين سنة ١٨٨٥ وسنة ١٩٢٣ للقيام بعمليات بحث من هذا القبيل لحسابها الخاص واستخدمت فريقاً من الفنيين الأجانب لهذا الغرض وتكبدت فى هذا السبيل مبالغ طائلة ولكنها عدلت فى النهاية عن هذه السياسة لضآلة النتائج وعدم تناسبها مع المجهودات والنفقات » [٢].

كما ثبت أيضاً بالنسبة للبترول وحده أن عدد الشركات التى قامت بالبحث عنه فى الصحارى المصرية قد زادت على الخمسة والعشرين شركة ولم تنجح بينها إلا شركة واحدة هى ال Anglo Egyptian Oil Fields «ولا شك أن هذه الشركة كسبت من وراء هذا التوفيق والنجاح مكاسب

---

(١) المرجع السابق

(٢) رد وزير التجارة والصناعة على الاستجواب المقدم من الشيخ المحترم محمد عبد المجيد العبد عن منح تصريحات لشركات أجنبية للبحث عن البترول بالأراضى المصرية — مضبطة مجلس الشيوخ — جلسة ١٨ يونيو ١٩٤٥

معقولة والذى يهمنا فى الموضوع — فيما يختص بالاستغلال — أن هذه عملية فيها صرف وفيها إيراد ففيما يتصل بالصرف لا مانع عندنا من أن تصرف الشركات كما تشاء وأما فيما يتعلق بالإيراد فالذى يهمنا من أمره أن الحكومة — وهى صاحبة الثروة الموجودة فى الأراضى المصرية — يجب أن تحصل من وراء هذا الاستغلال على نصيبها العادل منه . . . وليس فى ذلك أى خطر على استقلالنا لأننا لسنا أكثر استقلالا من رومانيا أوالولايات المتحدة أو فنزويلا أو الارجنتين ففى الولايات المتحدة نفسها تقوم شركة شل باستغلال البترول وكذلك الحال فى فنزويلا ولا يرون فى ذلك أى غضاضة أو مساس باستقلالهم »[١] .

وهذا الكتاب لا يتسع — بطبيعة الحال — إلى الإسهاب فى شرح تفصيلات برنامج استغلال الصحارى المصرية ولذلك أكتفى بأن أقترح

١ — إنشاء وزارة للصحارى تضم إليها مصلحتا المساحة والمناجم والمحاجر لتتولى وضع تفصيلات البرنامج الطويل الأجل لاستغلال الصحارى وإرسال البعثات العديدة من الشبان المصريين للتخصص فى الأعمال الفنية المتشعبة التى يستلزمها تنفيذ هذا البرنامج . وإنشاء شبكة من السكك الحديدية تصل بين وادى النيل والمناطق التى يتضح من البحث أنه يمكن استغلالها زراعياً . أو صناعياً . وتنفيذ مشروع وصل النيل بالبحر الأحمر بقناة تحمل الماء العذب إلى مناطق المناجم المصرية . وتنشر العمران على شاطئيها[٢]

---

(١) حسن صادق باشا مدير مصلحة المناجم والمحاجر ووزير المالية الأسبق — المرجع السابق . اثناء مناقشة نفس الاستجواب

(٢) تحدثت طويلا فى هذا الموضوع الى معالى عثمان محرم باشا الذى تولى منصب وزير الأشغال عدة عدة مرات فكان من رأيه :

ب — تنظيم التعاون بين الدولة المصرية فى عهدها الجديد وبين رؤوس الأموال الأجنبية التى يجب أن تنتفع بها مصر فى برنامج استغلال

ا — أن حفر ترعة تصل النيل بالبحر الأحمر يتطلب نفقات باهظة نظراً لطبيعة أرض الصحراء الشرقية الصخرية وهذه النفقات لا تتناسب مع ما ينتظر من النفع الذى يعود من وراء حفرها. وإنى — مع احترامى لخبرة هذا المهندس المصرى الكبير — ألاحظ أن الفائدة العمرانية هى التى حدت بالدول الأوروبية الى شق انفاق طولها عشرات الأميال فى جوف الجبال لتسهيل سبل المواصلات. كما أن مشروع شق قناة بناما قد اعترضته صعوبات فنية أشد من صعوبات أرض الصحراء الصخرية فلم تثن أصحاب المشروع عن اتمامه وأخيراً أن هذه الأرض الصخرية لم تثن السلطات الحربية الانجليزية — فى الحرب العالمية الأخيرة — عن انشاء سكة حديدية بين الأقصر والقصير لما اتضحت الحاجة اليها.

ب — أن فى الامكان زراعة جوز الهند على شاطىء البحر الأحمر وريه بماء البحر وأن دائرة المعارف البريطانية تقر إمكان زراعته وريه بهذه الطريقة وأنا أضيف الى رأى معاليه أن دائرة معارف لاروس عند الكلام على شجرة جوز الهند Cocotier فى الجزء الثالث ص ٨٣ تقرأن هذه الشجرة لا تثمر الا على مقربة من البحار فى المناطق الاستوائية وأن ارتفاعها يصل الى ٣٠ متراً

ج — فى الامكان زراعة الفواكه فى مساحات واسعة بشبه جزيرة سينا التى ثبت تاريخيا أن النبى موسى عليه السلام عند ما خرج من مصر قد سكنها نحو خمسين عاماً مع نحو خمسين الفا من أتباعه قبل انتقالهم الى فلسطين مما يقطع بأنها كانت اذ ذاك صالحة للزراعة وأن معاليه قد تحدث فى هذا الشأن مع سيادة الحاخام الأكبر ناحوم افندى لاضاءة الناحية الهندسية من المشروع بالحقائق التاريخية.

د — أن فى الامكان زراعة نحو ثلاثمائة الف فدان فى الواحات الخارجة بالصحراء الغربية اذا نظمت طرق الانتفاع بالمياه الجوفيه.

هـ — أن فى الإمكان الإنتفاع بالآبار التى فى الصحراء الشرقية على مقربة من شاطىء البحر الأحمر ونقل مياهها فى أنابيب إلى مناطق المناجم وإلى ميناء القصير التى لا تزال تعتمد على مياه البحر بعد تكثيفها.

و — أن من الواجب انشاء هندسات رى ومستعمرات للمهندسين فى المناطق الصحراوية التى تصلح للاستغلال الزراعى

المؤلف

الصحارى كما يجب أن تنتفع بها فى غيره من مشاريع الاصلاح . وهو موضوع البحث الثالث فى هذا الباب

ثالثا — تنظيم التعاون بين الدولة المصرية وبين رؤوس الأموال الأجنبية

قبل أن نشرح برنامج « العمل لمصر » بالنسبة لهذا الموضوع الدقيق يحسن أن يعرف المصريون حقيقة موقف رؤوس الأموال الأجنبية من الاقتصاد الأهلى . فقد قدرت هذه الأموال فى عام ١٩٣٧ عند توقيع اتفاق مونترو الخاصة بالغاء الامتيازات الأجنبية فى مصر ـ بمبلغ ٣٥٠ مليوناً من الجنيهات . منها ٢٤٠ مليوناً من الجنيهات رأس مال شركة قناة السويس والباقى وقدره ١١٠ مليوناً من الجنيهات هو قيمة ماقدرت به رؤوس الأموال الأجنبية الأخرى المستغلة فى مصر . وقد حدث بعد ذلك بسبب حالة التوتر الدولى التى نشأت من تصرفات المانيا النازية بين عامى ١٩٣٧ و١٩٣٩ أن فقدت أسهم الشركات نحو ٣٠ فى المائة من قيمتها فأصبحت رؤوس الأموال الأجنبية التى تستغل فى مصر والتى قدرت عام ١٩٣٧ بمائة مليون وعشرة ـ عدا قناة السويس ـ لاتساوى فى عام ١٩٣٩ ـ عندما تسببت المانيا النازية فى إعلان الحرب العالمية الثانية ـ أكثر من ٧٥ مليوناً من الجنيهات [1] وقد حدث بسبب التضخم المالى الذى نشأ فى مصر عقب هذه الحرب العالمية الأخيرة وتزايد بتوالى سنى الحرب أن ارتفعت قيمة الأسهم ارتفاعاً كبيراً ولذلك قدرت قيمة رؤوس الأموال الأجنبية المستغلة فى مصر فى أوائل عام ١٩٤٤ بمبلغ ٢٢٥ مليوناً من الجنيهات بعد

---

(١) تقدير مسيو مارسيل فانسينو Marcel Vincenot رئيس مجلس ادارة البنك العقارى ـ جريدة La Bourse Egyptienne فى ١٤ مارس ١٩٤٤

أن كانت مقدرة فى أواخر عام ١٩٣٩ بخمسة وسبعين مليوناً ، أما شركة قناة السويس وقد كانت مقدرة بمائتين وأربعين مليوناً فقد قدرت فى أوائل ١٩٤٤ بضعف تلك القيمة فقط — نظراً للاعتبارات الحربية التى خفضت حركة النقل بالقناة — أى بمبلغ ٤٨٠ مليوناً . وبذلك يكون مجموع رؤوس الأموال الأجنبية بمصر مقدراً بنحو سبعمائة مليون جنيه

فاذا تذكرنا أن مجموع الإيراد الأهلى فى مصر قد قدر عام ١٩٣٥ بمبلغ ١٨٥ مليوناً من الجنيهات لتبينا مبلغ تغلغل الأموال الأجنبية فى اقتصادياتنا . وقد ذهب البعض من غلاة المتطرفين المصريين الى الزعم بأن المصلحة الوطنية تقضى بوجوب وضع العراقيل فى وجه رؤوس الأموال الأجنبية وإغلاق الباب فى وجه الممولين الأجانب الذين يريدون استثمار أموالهم فى مصر . ونحن نؤمن بأن هذه الدعوة ليست من الوطنية فى شىء وأنها صرخة أرسلت فى الجو دون بحث ولا دراسة لاستجداء التصفيق . وأن واجب المصلح فى العهد الجديد أن يقترح أسس التعاون بين مصر والأجنبى الوافد اليها بخبرته الفنية أو برأس ماله بحيث يثمر هذا التعاون خير الثمرات لمصر دون أن يعرض كيانها الدولى أو سيادتها لأى خطر أو شبهة خطر

ومن الحقائق التى يجب أن يعرفها المصريون « أنهم مسؤولون مسؤولية خطيرة عن أنهم لم يضعوا برامج دراسات تماثل الدراسات التى قام بها أولئك الأجانب وأنهم لم يعقدوا العزم قط على بذل الجهود المرجوة للتحكم فى اقتصادهم التجارى والصناعى . وعلى الأخص ان نظم التعليم والدعاية لم تحضر فى عقولهم فكرة أن تقلد وظائف الحكومة هى أبعد

الأفكار تعبيراً عن طموح شعب الى المجد »[١]

وليس هذا البحث مجالاً لشرح أسباب التقصير الذى منيت به برامج التعليم والتى ترتبت عليها الخرافة التى تزعم أن مصر قطر زراعى ولا يمكن أن يكون صناعياً وهل تقع مسؤولية هذا التقصر على المصريين أم على المستعمرين منذ عام ١٨٨٢ إلى عام ١٩٢٢ فقد وفيناهذا الموضوع فى باب « أهداف العمل لمصر » و إنما يجب أن نعترف بأن الحكومات الحزبية التى تتالت على مصر منذ عام ١٩٢٢ لم تفعل شيئاً إيجابياً لخلق مصر الصناعية .

ب — أن مصر مقبلة على مستقبل صناعى وأنها فى حاجة إلى معاونة الفنيين والخبراء الأجانب وأننا يجب أن نسمح لهم بالاقامة فى بلادنا وألا نضع العراقيل فى سبيل قدومهم إلينا[٢]

حـ — أن فى مصر عناصر لا تزال تعد اجنبية فى عرف المرسوم بقانون رقم ١٩ بشأن الجنسية المصرية الصادر فى ٢٧ فبراير عام ١٩٢٩ مع أن هذه العناصر ترغب رغبة أكيدة صادقة فى الاندماج اندماجا تاماً ونهائياً فى القومية المصرية . ومن حقها أن تجاب إلى هذه الرغبة التى تقرها التشريعات المصرية المماثلة . فاذا كان من حق المصرى أن ينال جنسية الولايات المتحدة الأمريكية إذا أقام فيها خمسة أعوام فقط فان من حق «من ولد لأجنبى فى القطر المصرى وكانت إقامته العادية فيه عند بلوغه سن الرشد» أن « يعد مصرياً اذا تنازل عن جنسيته الأصلية وقرر اختياره الجنسية المصرية » ولكن المادة السابعة من ذلك المرسوم تشترط لذلك أن يكون

(١) Hafez Afifi Pasha : La Cooperation des égyptiens et des étrangers, La Bourse Egyliénne, 3 Novembre 1943.

(٢) حسن نشأت باشا : من محاضرة ألقيت فى شهر مارس عام ١٩٤٤

اختيار الجنسية المصرية لا فى خلال سنة من بلوغه هذه السن » ولا شك أن الكثيرين ممن ينطبق عليهم هذا النص الى عام ١٩٣٧ — أى فى خلال الأعوام الثمانية التالية لنشر المرسوم — كانوا يفضلون الاحتفاظ بجنسياتهم الأجنبية للانتفاع بالامتيازات الأجنبية . ولم يكن فى هذا مايطمئن السلطات المصرية إليهم . ولكن ذلك العهد قد انقضى بكل مالابسه من ظلم واستغلال . وقد شعر الأجانب المولودون فى مصر أن مصر — وقد استردت سيادتها — قادرة على حمايتهم وحماية أموالهم وأن الانتساب إليها أصبح شرفاً يباهون به فمن الواجب إذن أن تقبل مصر رجاء هذه العناصر المستمر الاندماج نهائيا فى القومية المصرية وقطع كل صلة كانت تربطها بدول أخرى . كما أن فى هذا المرسوم أحكاماً يجب أن تعدّل بحيث تستطيع مصر أن تدخل فى جنسيتها عناصر ثبت أنها «تأقلمت» مع المصريين وأنها قادرة على الحياة معهم حياة خيّرة منتجة .

ويجب لتحقيق التعاون بين مصر ورؤوس الأموال الأجنبية التى تستغل فى مصر التفرقة بين استغلال النشاط التجارى والصناعى من جهة وبين استغلال الأراضي الزراعية — وهو العامود الفقرى للاقتصاد المصرى إلى اليوم — واستغلال المنافع العامة services publics فمن مصلحة مصر أن ترحب بكل رؤوس الأموال الأجنبية التى تستغل فى كافة المشاريع الصناعية والتجارية وفى أراضى البناء والمبانى على قدم المساواة مع المصريين ولكن هذه المصلحة نفسها تحتم وليس فى هذا أى ضير على ضيوفنا الأجانب:

١ — تحريم تملك الأراضى الزراعية على غير المصريين .

قد يعترض بأن مصر مقيدة ببعض قيود دولية تحد من حقها فى إصدار هذا التشريع لأنها التزمت فى المادة السادسة من معاهدة الصداقة والتحالف

بينها و بين بريطانيا العظمى الموقع عليها بلندن فى ٢٦ أغسطس عام ١٩٣٦ بما يأتى :

« يصرح صاحب الجلالة ملك مصر بمقتضى هذا أن أى تشريع مصرى يطبق على الأجانب لن يتنافى مع المبادىء المعمول بها على وجه العموم فى التشريع الحديث وأنه فيما يتعلق بالتشريع المالى على الخصوص فان هذا التشريع لن يتضمن تمييزاً مجحفاً بالأجانب بما فى ذلك الشركات الأجنبية » و بأن مصر التزمت أيضاً فى المادة الثانية من الاتفاق الخاص بالغاء الامتيازات فى مصر الموقع عليه فى ٨ مايو عام ١٩٣٧ بمونترو بما يأتى :

« مع مراعاة مبادىء القانون الدولى يخضع الأجانب للتشريع المصرى فى المواد الجنائية والمدنية والتجارية والادارية والمالية وغيرها ومن المفهوم أن التشريع الذى يسرى على الأجانب لن يتنافى مع المبادىء المعمول بها على وجه العموم فى التشريع الحديث ولن يتضمن فى المسائل المالية على الخصوص تمييزاً مجحفاً بالأجانب والشركات المؤسسة وفقاً للقانون المصرى والتى يكون فيها للاجانب مصالح جدية » .

ولكن هذا القيد — كما هو واضح — لايمنع مصر من أن تصدر تشريعات تراعى فيها مبادىء القانون الدولى العام . وهذا القانون يعترف للدولة بمالها من حق السيادة الاقليمية أن تنظم المسائل الخاصة بالملكية « وأن تعين الأشخاص الذين يملكون التمتع بحق الملكية للاشياء الواقعة على الاقليم ولا حرج على الدولة إذا هى حظرت على الأجانب المقيمين خارج الاقليم تملك العقارات فيه أو تملك المنقولات .. وللدولة أن تحرم

الأجانب المقيمين خارج الاقليم من وراثة العقارات أو المنقولات الموجودة فيه» (١).

ب — تصير الشركات التى تتولى الخدمات العامة كالنقل بأنواعه والنور والمياه.

وقد رأينا أن رؤوس الأموال الأجنبية المستغلة فى مصر قد بلغت فى نهاية الحرب العالمية الأخيرة أكثر من سبعمائة مليون جنيه. منها أربعمائة وثمانون مليونا من الجنيهات قيمة رأس مال شركة قنـــاة السويس وحدها. أى أكثر من ثلثى مجموع رؤوس الأموال الأجنبية المستغلة فى مصر. ولنقف برهة عند هذه الشركة ليعرف منها المصريون حقائق تاريخية تلقى ضوء على حقهم فيها.

١ — فى ٣٠ نوفمبر سنة ١٨٥٤ منح الخديوى سعيد باشا امتياز حفر قناة السويس الى مسيو فرديناند ده ليسبس. وقد توصل الأخير الى الحصول على موافقة الباب العالى على هذا الامتياز فى ٥ يناير سنة ١٨٥٦ وقد نصت المادة الأولى من مواد الامتياز على أن تحفر الشركة ترعة تبتدىء من فرع النيل بالقاهرة وتنتهى الى مدينة الاسماعيلية كما نص على أن للشركة الحق فى أن تبيع مياه هذه الترعة لمن يستفيد منها من الزراع. ونص فى المادة العاشرة على أن تمنح الحكومة المصرية شركة القناة جميع الأراضى — بعرض كيلو مترين من الجانبين — اللازمة لمبانيها والتى تقتضيها حاجتها للعمل بلا ثمن وبلا ضريبة ونص فى المادة الثالثة عشر على أن للشركة الحق التام فى أخذ مايلزمها من المناجم والمحاجر المصرية بلا ثمن وبلاضريبة وعلى أن تعفى الشركة من جميع الرسوم الجمركية على وارداتها الخاصة بأعمالها

---

(١) الدكتور محمود سامى جنينه: «القانون الدولى العام». الطبعة الثانية ص ٢٣٦

ونصت المادة السادسة عشر على أن تتمتع الشركة باستغلال القناة مدة تسعة وتسعين عاما تؤول القناة بعدها الى الحكومة المصرية . ونص فى المادة الثامنة عشر على أن الحكومة المصرية تحصل على حصة قدرها خمسة عشر فى المائة من صافى الأرباح السنوية .

ولم يكد ده ليسيبس يحصل على هذا الامتياز حتى دعا إلى الاكتتاب لإنشاء الشركة التى تتولى حفر القناة وجعل رأس مالها مائتى مليون فرنك موزعة على أربعمائة ألف سهم قيمة السهم الواحد خمسمائة فرنك . فلم ينقض شهر واحد على بدء الاكتتاب حتى غطى رأس المال المطلوب واشترت مصر من هذه الأسهم ٦٠٢ر١٧٦ سهماً ولم تشتر انجلترا سهماً واحداً ظناً منها بأن هذا المشروع لن يقدر له النجاح [١] !.

٢ — ولكن هذا الإمتياز الذى لانظير له فى التاريخ من حيث الغبن الواقع فيه على مصر قد عدّل بعد رفع الخلاف الذى نشأ بين الخديوى إسماعيل عاهل مصر وشركة قناة السويس الفرنسية الجنسية إلى محكمٍ اختاره الطرفان هو نابليون الثالث عاهل فرنسا ! فقد قضى فى ٦ يوليو سنة ١٨٦٤ :

ا — بابطال حق الشركة فى مطالبة الحكومة بتقديم العمال المصريين وإلزام الحكومة المصرية بأن تدفع فى مقابل ذلك «تعويضاً» ! قدر بمبلغ ثمانية وثلاثين مليوناً من الفرنكات .

ب — بأن تتنازل الشركة للحكومة المصرية عن كل حق فى ترعة المياه العذبة وتتعهد الحكومة بإتمامها مع احتفاظ الشركة بحق الانتفاع بها

---

(١) جوليت آدام : « انجلترا فى مصر » ص ٧٢ — ترجمة على فهمى كامل

فى مقابل إلزام الحكومة المصرية بأن تدفع « تعويضاً » ! قدّر بمبلغ ستة عشر مليوناً من الفرنكات .

حـ — بأن « تعيد ! » الشركة للحكومة المصرية أرضاً مساحتها ستين ألف هكتاراً اتضح أنها ليست فى حاجة إليها فى مقابل أن تدفع الحكومة المصرية « تعويضاً ! » قدّر بمبلغ ثلاثين مليوناً من الفرنكات [١] .

وبذلك بلغ مجموع ما أرغمت الحكومة المصرية بمقتضى هذا التحكيم على دفعه ثلاثة ملايين وثلاث مائة وستين ألفاً من الجنيهات مع أن رأس مال شركة قناة السويس كله إذ ذاك لم يكن يعدو ثمانية ملايين من الجنيهات .

٣ — فى عام ١٨٦٦ ، بعد أن كادت تنتهى أعمال إنشاء القناة ، تبين أن عمل الشركة قد يقضي بأن تقيم فى غرب القناة مستودعات ومخازن وورشاً ومرافىء ومساكن لأجل الحراس والملاحظين والعمال المكلفين بأشغال الصيانة ورأت الشركة وقتئذ أن تلحق بهذه المساكن الأراضى التى يمكن زرعها كحدائق تنتج بعض المواد اللازمة فى تلك الأماكن النائية كما رأت أن تمكن من الحصول على الأراضى اللازمة لإقامة الأعمال الهندسية التى تكفل حماية القناة من تراكم الرمال فطلبت من الحكومة المصرية أن تزيد مساحة الأراضى التى حددت بفرمان ٣٠ نوفمبر سنة ١٨٥٤ فوافقت الحكومة المصرية على ذلك ولكنها خشيت من انتفاع الشركة ببيع هذه الأراضى أو المضاربة بها بقصد الربح فنصت صراحة فى المادة الرابعة من اتفاق سنة ١٨٦٦ على أنه لا يجوز للشركة أن

---

(١) Ferdinand de Lesseps : Lettres, Journal et documents pour servir à l'histoire du Canal de Suez. T 4. p 476

تطالب بمساحات من الأراضى بقصد المضاربة أو الحصول على أراض لزرعها أو لبيعها عند تكاثر عدد السكان وحددت لهذا مناطق على طول القناة برسوم وخرائط أرفقت بذلك الاتفاق . وقد تبينت الشركة أن هذا القيد — مع ما نص عليه فى المادة العاشرة من عقد الامتياز الصادر من الخديوى سعيد باشا فى ٣٠ نوفمبر سنة ١٨٥٤ من أنه عند إنتهاء أجل الامتياز تحل الحكومة محل الشركة وتؤول إليها جميع المنشئات التابعة للشركة — سيلجؤها إلى التنازل للحكومة المصرية عن جميع المنشآت بدون مقابل ولذلك سعت لدى هذه الحكومة حتى وصلت إلى اتفاق عقد فى شهر ابريل سنة ١٨٦٩ نص فى البند الأول منه على أنه « يجوز بيع الأراضى المخصصة للشركة على طول القناة والصالحة لإنشاء المدن والمحطات والمبانى الخاصة » . ونص فى البند الثانى من هذا الاتفاق على أن ما يتجمع من ثمن هذه الأراضى — التى يثبت أن الشركة ليست فى حاجة إليها — يقسم مناصفة بين الحكومة المصرية وشركة القناة [١] .

٤ — وفى ٢٣ ابريل سنة ١٨٦٩ عقد اتفاق جديد بين الخديوى اسماعيل والشركة نص فيه على إلغاء ما أشارت اليه المادة الثالثة عشر من فرمان ٥ يناير سنة ١٨٥٦ الخاصة باعفاء ما تستورده الشركة من الخارج من الرسوم الجمركية فى مقابل أن تدفع الحكومة المصرية تعويضاً للشركة قدّر بمبلغ عشرين مليوناً من الفرنكات [٢] .

٥ — فى ١٧ نوفمبر سنة ١٨٦٩ افتتحت القناة للملاحة بعد أن

---

(١) محمد عرفان : « محاضرة عن مدينة بور فؤاد » ألقيت بجمعية المهندسين الملكية فى ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٢٦ ص ٣ و ٤

(٢) J. Charles Roux : L'Isthme et le Canal de Suez. T. I p. 501.

ضحت مصر فى سبيلها أكبر تضحية يمكن أن تقدمها دولة لعمل عالمى كهذا العمل ويكفى أن نذكرهنا أن العمال الذين كان مفروضاً أنهم لا يزيدون عن خمسة وعشرين ألفاً قد زادوا فى بعض فترات العمل فوصل عددهم الى خمسة وثلاثين ألفاً فى الفترة من ٢٥ ابريل سنة ١٨٥٩ وهو بدء العمل فى الحفر الى ٦ يوليو سنة ١٨٦٤ وهو تاريخ قرار التحكيم الذى أصدره نابليون الثالث . وقد أثبت التاريخ أن « هؤلاء العمال كانوا يساقون الى العمل بلا أجر من طريق السخرة وكانوا يسامون سوء العذاب من شدة الهجير وتفاهة الغذاء ومشاق العمل حتى أن عدداً كبيراً منهم يربو عن مائتى ألف نسمة قد مات بسبب الأمراض ، التى ولدتها لهم هذه المتاعب دون أن تقدم الشركة أو الحكومة المصرية تعويضاً لأسرهم وأهليهم[1]

وقد إتضح كما رأينا أن الحكومة المصرية اكتتبت فى رأس مال الشركة بأكبر نصيب إذ اشترت ١٧٦٦٠٢ سهماً دفعت ثمناً لها ثلاثة ملايين وأربعمائة وستة وعشرين الفاً من الجنيهات وبلغ مجموع «التعويضات» التى قضى على الحكومة المصرية بدفعها طبقاً لقرار التحكيم الصادر فى ٦ يوليو سنة ١٨٦٤ ولإتفاق ٢٣ ابريل سنة ١٨٦٩ ، أربعة ملايين وخمسمائة وستين ألفا من الجنيهات . وبلغت تكاليف شق الترعة التى قضى قرار التحكيم بالزام الحكومة المصرية باتمامها مليوناً ومائتى ألفاً من الجنيهات وبلغت نفقات حفلات افتتاح القناة مليوناً وأربعمائة ألفاً من الجنيهات فيكون مجموع هذا المبلغ مع المبالغ التى دفعت كفوائد وسمسرة

---

(١) جوليت آدام المرجع السابق ص ٢٦

ونفقات تحكيم نحو سبعة عشر مليوناً من الجنيهات . وتبدو قيمة المساعدة الإيجابية والمساهمة الفعلية التى قدمتها مصر معنوياً وأدبياً إذا تذكرنا أن جميع نفقات إنشاء القناة لم تعد ثمانية عشر مليوناً من الجنيهات .

٦ — فى ٢٤ أغسطس سنة ١٨٧١ إجتمعت الجمعية العمومية لحملة أسهم الشركة وقررت أن « تحرم»! الحكومة المصرية من حق التصويت الذى تخوله لها ملكيتها لعدد من الأسهم بلغ مائة وستة وسبعين الفاً وستمائة وسهمين واستندت فى هذا القرار الظالم المسرف فى التعسف الى أن قرار التحكيم الذى أصدره نابليون الثالث فى ٦ يوليوسنة ١٨٦٤ كان قد منح للشركة أرباح هذه الأسهم التى تملكها الحكومة المصرية فى مقابل التعويضات التى الزمت بها هذه الحكومة ! وأصبحت الحكومة المصرية نتيجة لهذا القرار الذى اتخذته الجمعية العامة لحملة الأسهم محرومة من أن تكون لها كلمة فى إدارة شركة ضحت فى سبيل تحقيق غرضها ما ضحت وساهمت فى أكثر من خمس أسهمها [1] ولكن الخديوى اسماعيل ازاء هذا القرار الجائر وازاء قرار التحكيم الذى أصدره نابليون — وهو قرار نقد نقداً شديداً من كثيرين من المؤرخين المحايدين - أضطر أن يعطى توكيلاً لمسيو ده ليسبس لكى يصوت نيابة عن الحكومة المصرية حاملة الأسهم !

٧ — فى ٢٥ نوفمبر سنة ١٨٧٥ — وتحت ضغط هذه الظروف القاهرة

---

(١) استند كثيرون من المؤرخين المصريين على تقرير سير استيفن كيف المحاسب العام للحكومة البريطانية عن حساب نفقات الحكومة المصرية فى المدة بين سنتى ١٨٦٤، ١٨٧٥ فقد قدر ماتكبدته الحكومة المصرية فى انشاء قناة السويس بمبلغ ١١٩ر٧٥٠ر١٦ جنيها « بيير كرابينيس : اسماعيل المفترى عليه » ص ٢١٢ ترجمة فؤاد صروف

(٢) Charales Lesage : L'Achat des Actions de Suez p.28

التى امتهنت فيها حقوق مصر البديهية امتهاناً تجرد من أبسط مبادىء العدالة — أضطر الخديوى اسماعيل الى بيع الأسهم التى تملكها الحكومة المصرية الى الحكومة الإنجليزية بمبلغ أربعة ملايين من الجنيهات ـ وفى ٢٦ نوفمبر سنة ١٨٧٥ أى فى اليوم التالى مباشرة للبيع نشرت جريدة التيمس مبررة عمل دزرائيلى ، رئيس الوزارة البريطانية اذ ذاك ، مايأتى « من المستحيل أن نفكر فى شراء أسهم قناة السويس تفكيراً منفصلاً عن تفكيرنا فى علاقة انجلترا المستقبلة بمصر »[1] و بذلك اتضح جليا أن شراء حصة مصر فى الأسهم انما كان لتحقيق غرض استعمارى كشف عنه الستار فيما بعد عام ١٨٨٢ وقد تنازلت مصر بعد ذلك عن حصتها فى أرباح شركة القناة وهى الحصة التى قدرت فى عقد الامتياز بخمسة عشر فى المائة من هذه الأرباح

٨ — فى ٢٩ أكتوبر سنة ١٨٨٨ عقد فى الاستانة مؤتمر مثلث فيه فرنسا والمانيا والنمسا واسبانيا وانجلترا وايطاليا وهولندا وروسيا وتركيا ولم تمثل مصر اذ قرر ممثلو هذه الدول فى المادة الأولى من الإتفاق الذى عقدوه أن « تكون قناة السويس حرة على الدوام وتفتح فى زمن الحرب كما فى زمن السلم لكل سفينة تجارية أو حربية بدون تفرقة بين الأعلام التى ترفعها . وقد اتفق المتعاقدون على ألا يتعرضوا بأذى لحرية استخدام القناة فى زمن الحرب كما فى زمن السلم وألا تكون القناة خاضعة بأى حال لحالة الحصار » .

٩ — فى ٢٠ يناير سنة ١٨٢٠ تمكنت شركة القناة من الحصول على قرار من مجلس الوزراء المصرى تعترف فيه الحكومة المصرية بأن مساكن العمال والموظفين التى تقيمها الشركة تعتبر ملكاً خاصاً للشركة ولها أن

---

(١) احمد رشدى صالح : « قناة السويس » ص ٢٣

تزيلها عند نهاية الإمتياز . وقد تعهدت الحكومة فوق ذلك بأن تشتريها جميعها حسب ماتقدر به سنة ١٩٦٨ بعد خصم سعر الأرض المقامة عليها[١]

١٠ — فى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ نص فى المادة الثامنة من معاهدة الصداقة والتحالف المعقودة بين مصر و بريطانيا على أن قنال السويس «الذى هو جزء لايتجزأ من مصر هو فى نفس الوقت طريق عالمى للمواصلات كما هو أيضا طريق أساسى للمواصلات بين الأجزاء المختلفة للامبراطورية البريطانية فإلى أن يحين الوقت الذى يتفق فيه الطرفان المتعاقدان على أن الجيش المصرى أصبح فى حالة يستطيع معها أن يكفل بمفرده حرية الملاحة فى القنال وسلامتها التامة يرخص صاحب الجلالة ملك مصر لصاحب الجلالة الملك والأمبراطور بأن يضع فى الأراضى المصرية بجوار القنال بالمنطقة المحدودة فى ملحق هذه المادة قوات تتعاون مع القوات المصرية لضمان الدفاع عن القنال» .

هذه صورة مصغرة لمأساة قناة السويس . وهى المأساة التى كلفت تاريخ مصر الحديث أكبر خسارة يمكن أن يتكبدها شعب من الوجهتين المالية والمعنوية . وأعظم تضحية يمكن أن يقدمها شعب فى سبيل تيسير التبادل التجارى بين الشرق والغرب . فما لاشك فيه أن حفر هذه القناة قد حرم مصر من الأرباح الطائلة التى كانت تجنيها من وراء مرور البضائع فى أرضها ولم يحصل ده ليسيبس على امتياز حفر القناة إلا بخديعة إذ أدخل فى روع سعيد واسماعيل انها ستعود بالنفع على مصر[٢] كما أنه مما لاشك فيه أن حفر القناة قد عاد على الشركة بأعظم الأرباح وأن مصر لم تستفد منه بل

---

(١) محمد عرفان — المرجع السابق ص ٦

(٢) Leiden : L'Egypte et L'Europe, par un ancien juge mixte, p, 46

أن القناة التى شقت فى صميم أرضها كانت سبب شقائها [١]

وإذا كانت شركة أجنبية واحدة تتحكم فى هذا المرفق الخطير من مرافق الاقتصاد المصرى الذى يقدر — الآن — بنحو خمسمائة مليون من الجنيهات فاننا لا نغلو إذا دعونا المصريين إلى فتح أعينهم على ما يصيب سيادتهم من خطر داهم بترك هذه المرافق العامة . التى لها وثيق الصلة باعتبارات السيادة الإقليمية ومصلحة الدولة والشعب بين أيدى الأجانب .

إننى أومن بأن من واجب كل حكومة مصرية أن تنشر على العالم · على هذه « الدول المتحدة » التى كونت لها هيئة عالمية انضمت إليها مصر . بجميع اللغات الحية جميع الحقائق التاريخية التى تثبت تآمر بعض الرأسماليين الأجانب على اغتيال حقوق مصر البديهية فى الاستئثار بالإشراف على مرافقها العامة . والتى تدمغ الأساليب التى بذلت لسلب تلك الحقوق بما هى جديرة به من بطلان لا ريب فى أنه سيثير ثائرة الضمير لدى المفكرين الأحرار فى كل دولة متحضرة . من واجب وزارة الخارجية المصرية أن تطبع النشرات بجميع اللغات المعتمدة لدى « هيئة الأمم المتحدة » معللة حق مصر شارحة ما أصاب مستغليها من ربح وما عاد عليها من خسارة . من واجب كل ممثل سياسى وقنصلى لمصر فى الخارج أن يتكلم أينما سنحت له الفرصة . أن يحاضر فى الجامعات . وفى الأندية . وفى قاعات المحاضرات وأن يعلن حق مصر فى التحرر من هذا الاستعباد الاقتصادى الذى لا يقره الضمير الإنسانى. من واجب وزارة المعارف العمومية أن تعير من تعهد فيه الكفاءة من أساتذة التاريخ فى جامعتى فؤاد الاول وفاروق الاول الى الجامعات الامريكية والانجليزية والفرنسية والروسية ليحاضروا عن تاريخ

---

(٢) Abbas Hilmy : A few words on the Anglo Egyptian Settlement p, 33

مصر الحديث وليتشئوا جيلا من الطلبة يؤمن بأن مصر ضحية تاريخية من حقها أن تنصف. من واجب كل مصرى أن يثبت أن القائلين بنظرية « الحقوق المكتسبة » المزعومة لشركات الاحتكار الأجنبية « يجهلون أن آخر تفسير عصرى للعلاقة التى تربط الدولة بتلك الشركات التى تتولى الخدمات العامة لم تعد ناشئة عن حق لتلك الشركات droit subjectif وإنما هى ناشئة عن قاعدة قانونية droit objectif والقاعدة القانونية التى تصلح لوقت ما قد لا تصلح للتطبيق فى وقت آخر فينبغى تغييرها ، وهذه المرونة القانونية التى تحتمل تغيير القواعد القانونية طبقاً لتغير الظروف هى التى مهدت لعبقرية شراح القانون فى فرنسا فأتاحت لهم أن يقبلوا القواعد القانونية التى كانت مقررة فى أزمان سابقة وأن يغيروا فيها و يعدلوها بحيث تساير العصر الحاضر وتلائمه فليس لشركات الاحتكار التى تتولى المرافق العامة حقوق مكتسبة قبل الدولة لأن تفسير علاقتها بالدولة على هذا الضوء فيه إنكار لسلطان الدولة على هذه المرافق وهو سلطان واجب يدعو شراح القانون العام إلى الاستزادة منه ولكن كل ما فى الأمر أن تلك الشركات قد نالت امتيازاتها وفقاً لقوانين ولوائح استند إليها الوزراء المصريون الذين نزلوا لها — فى نوع من الغدر أو الغفلة — عن تلك الامتيازات التى تهدر حق الدولة وهذه القوانين واللوائح يمكن تعديلها بل إن تعديلها أصبح فريضة وطنية مقدسة » [1] .

وشىء آخر قد يعترض به على ما دعوت إليه . هو أنه لا يجب على الدولة أن تتوسع فى الهيمنة على أعمال قد يكون من المصلحة أن تترك

---

(١) محمود كامل « مصر الغد تحت حكم الشباب » ص ٥٣ و ٥٤ .

لنشاط الأفراد أو الشخصيات المعنوية المصرية كالشركات ولكن هذا الاعتراض مردود عليه بأن الفكرة الخاطئة التى كانت تذهب إلى أن الدولة يجب أن يقتصر عملها على البوليس والقضاء والجيش قدانقضى عهدها فيجب الترحيب بزيادة سلطان الدولة على مرافق أخرى عامة حتى ولو كانت فنية لأن فى ذلك تأكيداً لفكرة نيابة الحكومة عن الجماعة فى العمل على رقيها ورفاهيتها [1].

والداعون إلى فكرة « العمل لمصر » مؤمنون بأن الرأى العام العالمى إذا تغذى بالمعلومات الصحيحة عن حقوق مصر فإن استعادة هذه الحقوق المسلوبة تكون أقرب منالاً مما يظن ضعاف الإيمان من المواطنين